دور السياسة الجنائية في مكافحة جريمة الابتزاز الإلكتروني في المملكة العربية السعودية في الشريعة الإسلامية والنظام (دراسة مقارنة)

أ. د. أسعد عبد الحميد ابراهيم محمد - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة- المملكة العربية السعودية

ملخص البحث

دور السياسة الجنائية في مكافحة جريمة الابتزاز الإلكتروني في المملكة العربية السعودية في الشريعة الإسلامية والنظام (دراسة مقارنة).

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد.

تعد ثورة الاتصالات الحديثة وانتشار الشبكات المعلوماتية ووسائل التواصل الاجتماعي من النعم العظيمة في عالمنا المعاصر حيث استفاد ويستفيد منها المجتمع في مختلف المجالات العلمية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها لأنه من سنة الله في كونه التطور والتقدم.

إلا أن هذه النعمة العظيمة في بعض الأحيان تستغل استغلال سيء من بعض ضعاف النفوس في ارتكاب بعض الجرائم المعلوماتية منها جريمة الابتزاز الإلكتروني وهذه الجريمة انتشرت في الآونة الأخيرة مع انتشار الوسائل الحديثة كالجوالات ومواقع التوصل الاجتماعي مثل (الواتساب) و (الفيس بوك) وغيرها وهي ممكن ارتكابها من الجنسين سواء أكان الجاني من الذكور أو الأناث ويكون الضحية فيها أيضا من الجنسين وأكثرها الأناث وذلك إما للكسب المادي للحصول على الأموال والجنس أو للكسب المعنوي للاستمتاع بتعذيب ضحيته.

ولأن المملكة العربية دستورها الشريعة الإسلامية فقد فعلت السياسة الجنائية بإصدار نظام الجرائم المعلوماتية للقضاء على هذه المظاهر السالبة ومن بينها جريمة الابتزاز الإلكتروني.

ومن هنا أردت أن أظهر دور المملكة العربية السعودية في التصدي لهذه الظاهرة وذلك من خلال مقارنته بالشريعة الإسلامية.

أسال الله التوفيق والحمد والشكر لله.

Abstract

The role of the criminal policy in the fight against the crime of extortion، mail in the Kingdom of Saudi Arabia in the Islamic law system and Comparative Study

Praise be to God and prayer and peace be upon His Messengers Prophet Muhammad، his family and his family and companions

After

The modern communications revolution and the spread of

information networks and the means of social communication of the great blessings in our contemporary world where the advantage and benefit of the community in various scientific fields، political، economic، social and others because it is the law of Allah in being development and progress.

But this great sometimes grace exploit exploit the bad from some weak souls to commit some IT crimes، including the crime of mail extortion and the crime has spread recently with the spread of modern means mobiles and social reach sites like (whatsapp) and (Facebook) and others and is possible to commit sex offender، whether male or female and the victim is also where most of the sexes and females and then either physical gain to get the money and sex to win the moral to enjoy torturing his victim.

And because the Saudi constitution sharia criminal policy has done the issuance of IT crimes system to eliminate these negative aspects and including the crime of extortion-mail.

And from here I wanted to show the role of Saudi Arabia in response to this phenomenon and through compared to Islamic law.

I ask God to reconcile and praise and thanks to God.

مقدمة البحث

يعد موضوع البحث في دراسة جريمة الابتزاز الإلكتروني في المملكة العربية مقارنة بالشريعة الإسلامية وتفعيل السياسة الجنائية بإصدار نظام الجرائم المعلوماتية للقضاء على هذه المظاهر السالبة، خاصة أن «قضايا الابتزاز» من أكثر القضايا التي أصبحت تثار في المجتمع، خاصة مع تعدد أنواع الاتصال وسهولة التواصل بين الجنسين، وبالرغم من ذلك فكثيراً ما يتم ربط قضايا الابتزاز بنظام «الجرائم المعلوماتية» فتحكم بنظامها، وهنا يتضح أنه لا نظام محددا لقضايا الابتزاز عامة، فما يخرج عن إطار الجرائم المعلوماتية فإنه يحكم بنظام جرائم التعزيرات، حيث يترك للقاضي البت فيها.

أولاً: أهمية وأهداف البحث:

لذلك يهدف هذا المشروع البحثي لدراسة هذا الموضوع من منظور شرعي ونظامي.

واقتراح اصدار نظام جديد لجريمة الابتزاز الإلكتروني سيسهم هذا البحث ونتائجه المتوقعة من خلال دراسة وتحليل الجوانب الشرعية والنظامية عن جريمة الابتزاز الإلكتروني، وذلك بالرجوع للقرآن الكريم وكتب السنة النبوية والكتب الفقهية والكتب النظامية وغيرها من المصادر، وهذا ما يخص الجانب النظري.

أما الجانب التطبيقي فسأتناول تجربة المملكة العربية السعودية في مكافحة هذه الجريمة والاستفادة منها في اعداد نظام يستفيد منه كل الدول العربية والاسلامية. والنتائج التي سيتم التوصل اليها ستعالج بإذن الله هذه الجريمة.

كذلك يكمن أهداف هذا البحث في حداثة هذا الموضوع الذي لم يتم تناوله ودراسته من كل الجوانب النظرية والتطبيقية.

-1التعرف على مفهوم السياسة الجنائية والابتزاز الإلكتروني.

2- التعرف على أركان جريمة الابتزاز الإلكتروني.

3 - التعرف على طرق وعلاج مكافحة جريمة الابتزاز الإلكتروني.

4 – اقتراح اصدار نظام جديد لمكافحة جريمة الابتزاز الإلكتروني

-5الوصول لنتائج وتوصيات مهمة تساعد على مكافحة جريمة الابتزاز الإلكتروني.

-6رغبتي في إثراء المكتبة القانونية بمقارنة موضوع هذه الدراسة بالشريعة الإسلامية.

-7 الرغبة في استجلاء جوانب هذا الموضوع المهم والاستفادة الشخصية في مجال عملي.

-8الإسهام قدر المستطاع في إيضاح الجوانب المقارنة للسياسة الجنائية ودورها في مكافحة الابتزاز الإلكتروني.

ثانياً: تساؤلات البحث:

وسيحاول الباحث الاجابة على عدد من التساؤلات: ما هو مفهوم السياسة الجنائية؟ ما هو مفهوم الابتزاز الإلكتروني؟ ما هي أكان جريمة الابتزاز الإلكتروني؟ ما هي طرق مكافحة وعلاج جريمة الابتزاز الإلكتروني؟ وسوف يكون حدود البحث في الأنظمة الجنائية في المملكة العربية السعودية مقارنة بالشريعة الإسلامية. وفي هذا البحث سيتم شرح بعض المصطلحات مثل: السياسة الجنائية، الجرائم المعلوماتية، الابتزاز الإلكتروني وغيره من المصطلحات التي سيتم استخدامها أثناء كتابة البحث.

ثالثاً: الدراسات السابقة:

[توجد دراسات سابقة في موضوع جريمة الابتزاز بصفة عامة ولكن لم أجد بحثا تناول دور السياسة الجنائية في مكافحة جريمة الابتزاز الإلكتروني في الشريعة الإسلامية والنظام في المملكة العربية السعودية.

رابعاً: هيكل البحث:

مقدمة: توضح أهمية وأهداف البحث وتساؤلات البحث والدراسات السابقة ومنهج البحث.

الفصل الأول: مفهوم السياسة الجنائية والابتزاز الإلكتروني في الشريعة والنظام السعودي.

المبحث الأول: تعريف السياسة الجنائية في الشريعة والنظام السعودي.

المبحث الثاني: تعريف الابتزاز الإلكتروني في الشريعة والنظام السعودي.

الفصل الثاني: أركان جريمة الابتزاز الإلكتروني في الشريعة والنظام السعودي.

المبحث الأول: الركن الشرعي لجريمة الابتزاز الإلكتروني في الشريعة والنظام السعودي.

المبحث الثاني: الركن المادي لجريمة الابتزاز الإلكتروني في الشريعة والنظام السعودي.

المبحث الثالث: الركن المعنوي لجريمة الابتزاز الإلكتروني في الشريعة والنظام السعودي.
الفصل الثالث: طرق وعلاج جريمة الابتزاز الإلكتروني في الشريعة والنظام السعودي.
المبحث الأول: طرق مكافحة جريمة الابتزاز الإلكتروني في النظام السعودي.
المبحث الثاني: علاج مكافحة جريمة الابتزاز الإلكتروني في النظام السعودي.
الخاتمة: تحوي أهم النتائج والتوصيات.
الفهارس: فهرس المصادر و المراجع

رابعاً: منهج البحث:

سأتبع بإذن الله تعالى في إعداد هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي المقارن وسألتزم به وأوجز معالم هذا المنهج في الفقرات الآتية:

أ. القيام بجمع المادة العلمية من مظانها، والحرص والاطلاع على جميع ما كتب عن إجراءات إصدار الحكم الجنائي سواءً من الناحية الشرعية أم الناحية النظامية.
ب. الحرص على الإلمام بكل مسألة أطرحها وجمع أطرافها واستيفاء البحث فيها وذلك بتصويرها أولاً من الناحية الشرعية تصويراً دقيقاً ثم مقارنته بالناحية النظامية.
ج. الاجتهاد في تفحص أقوال شراح القانون والتقيد بالراجح منها عند الاختلاف والالتزام بالشريعة الإسلامية والأنظمة السعودية.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفصل الأول: مفهوم السياسية السياسة الجنائية والابتزاز الإلكتروني في الشريعة الاسلامية والنظام السعودي:

المبحث الأول: تعريف السياسية السياسة الجنائية في الشريعة الاسلامية والنظام السعودي:

في هذه الجزئية نتطرق إلى تعريف السياسة الجنائية في الشريعة الاسلامية والنظام السعودي وذلك على النحو الآتي: -

-1 تعريف السياسة في اللغة:

في اللغة يقال «ساس الأمر ساسه بمعنى دبره وقام به، وسوسه القوم أي جعلوه يسوسهم، وهي مصدر ساس»[1]. و (ساس) زيد الأمر (يَسُوسُهُ) (سياسة) دبره، وقام بأمره[2]. والسياسة: القيام على الشيء بما يصلحه.

والسياسة: فعل السائس، يقال: ساس الدواب إذا قام عليها وراضها، والوالي ساس الرعية إذا تولى رئاستهم وقيامهم، وساس الأمور: دبرها، وقام بإصلاحها[3].

-2 تعريف السياسة في الاصطلاح الشرعي:

و لم يرد مصطلح الساسة في القرآن الكريم، بل وردت في السنة النبوية الشريفة في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ، قال: (كان بني إسرائيل تسوسهم الأنبياء، و كلما هلك نبي خلفه نبي، و لا نبي بعدي، وسيكون خلفاء فيكثرون. قالوا: فما تأمرنا؟. قال: وفوا البيعة الأول فالأول، أعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم) [4].

قال ابن الأثير – رحمه الله -: (كانت بنو إسرائيل تسوسهم أنبياؤهم: أي تتولى أمورهم، كما تفعل الأمراء و الولاة بالرعية، والسياسة: القيام على الشيء بما يصلحه)[5].

-3 تعريف السياسة في النظام (القانون):

تعرف السياسة في القانون كذلك بأنها العلاقة بين الحكام والمحكومين في الدولة، وعرفت أيضاً بأنها طرق وإجراءات مؤدية إلى اتخاذ قرارات من أجل المجتمعات والمجموعات البشرية، وقد عرفها هارولد بأنها عبارة عن دراسة السلطة التي تقوم بتحديد المصادر المحدودة، وعرفها ديفيد إيستون بأنها عبارة عن دراسة تقسيم الموارد الموجودة في المجتمع عن طريق السلطة، أما الواقعيّون فعرفوها بأنها فنٌّ يقوم على دراسة الواقع السياسي وتغييره موضوعياً[6].

هي الإجراءات والطرق المؤدية لاتخاذ قرارات من أجل المجموعات والمجتمعات البشرية ومع أن هذه الكلمة ترتبط بسياسات الدول وأمور الحكومات فإن كلمة سياسة قد تستخدم أيضا للدلالة على تسيير أمور أي جماعة و قيادتها و معرفة كيفية التوفيق بين التوجهات الإنسانية المختلفة و التفاعلات بين أفراد المجتمع الواحد بما فيها التجمعات الدينية و الأكاديميات و المنظمات، وتعرف السياسة بكيفية توزيع القوة والنفوذ بمجتمع ما أو نظام معين[7].

-4 تعريف الجنائية في اللغة:

لفظ الجناية من جني الذنب عليه جناية، أي جره إليه، وقولهم جانيك من يجني عليك يُضرب مثلاً للرجل يعاقب بجنايته، و يقال جنى الثمرة إذا تناولها من موضعها[8].

-5 الجناية في الاصطلاح الشرعي و القانوني:

في الشرع: قال ابن عابدين في تعريفه للجناية بأنها: (التعدي على البدن بما يوجب عليه قصاصاً أو مالاً)[9].

و قد غلب لفظ الجناية عند بعض الفقهاء على الاعتداء على النفس، و ما دونها؛ لكن الأصح لفظ الجناية مرادف للجريمة [10].

وفي القانون: الجناية هي الجريمة التي يُعاقب عليها القانون أساساً بالإعدام أو السجن المؤبد أو السجن المشدد أو السجن. وهذا هو التعريف الذي وضعه المشرع المصري في قانون العقوبات. تعدّ الجناية هي القسم الأول من التقسيم الثلاثي للجرائم، فالجريمة بشكل عام تقسم إلى ثلاثة أقسام بحسب جسامتها وخطورتها: الجناية، و الجنحة، والمخالفة.

وتعتبر الجناية هي القسم الأول من التقسيم الثلاثي للجرائم، فالجريمة بشكل عام تقسم إلى ثلاثة أقسام بحسب جسامتها وخطورتها الجناية والجنحة والمخالفة، فالجناية تعد أشد وأقسى أنواع الجرائم ولذلك فعقوبتها تصل إلى الإعدام.

وعلى الرغم من أن التعريف السابق لا يعد تعريفاً محدداً للجناية في حد ذاتها، وإنما هو تعريف في ضوء العقوبة المقررة لها، وهذا ما ارتآه المشرع إذ أن المشرع يقسم الجرائم بدايةً وفقاً لجسامتها وخطورتها، ومن ثم يقرر لكل نوع عقوبة حسب خطورته، ولذلك لكي نحدد ما إذا كانت الجريمة جناية أو جنحة أو مخالفة، يجب الذهاب لعقوبتها المقررة من قبل المشرع وعلى هذا الأساس يتم التحديد.

وقد أقر المشرع المصري عقوبة الجناية على أن تبدأ من ثلاث سنوات إلى 15 سنة، والمؤبد، كما أنه قد توجد بعد الجنايات تعاقب بالإعدام[11] .

6- تعريف السياسة الجنائية في الاصطلاح القانوني:

في الاصطلاح القانوني تعرف السياسة الجنائية بأنها «فرع من المعرفة يحدد الأصول العلمية الواجب اتباعها للوقاية من الظاهرة الإجرامية والمبادئ اللازمة للسير عليها في معاملة المجرمين بغية إعادة أقلمتهم مع الحياة الاجتماعية[12].

لقد اختلف فقهاء القانون في تعريف السياسة الجنائية، وتعددت التعاريف بتعدد المرجعيات الفلسفية والعلمية ثم الاتجاهات الفكرية والسياسية، فقد عرفها الفقيه الألماني فويرباخ بأنها مجموعة الوسائل التي يمكن اتخاذها في وقت معين في بلد ما من أجل مكافحة الإجرام فيه «، أما مهمة السياسة الجنائية عند فيلبو كراماتيكا هي دراسة أفضل الوسائل العلمية للوقاية من الانحراف الاجتماعي وقمعه.

أما هدف السياسة الجنائية حسب - مارك أنسل- فهي الوصول إلى أفضل صيغة لقواعد القانون الوضعي وتوجيه كل من المشرع الذي يضع القانون الوضعي والقاضي الذي يقوم بتطبيقه والإدارة العقابية المكلفة بتنفيذ ما يقضي به القضاء[13].

7- تعريف السياسة الجنائية في الاصطلاح الشرعي:

في الشريعة الإسلامية تعتبر السياسة الجنائية جزءا من السياسة الشرعية، والتي تم تعريفها بأنها «تدبير الشؤون العامة للدولة الإسلامية بما يكفل تحقيق المصالح ودفع المضار مما لا يتعدى حدود الشريعة وأصولها الكلية»[14].

كما جاء تعريف السياسة في الشريعة الإسلامية بأنها «ما كان فعلاً يكون معه الناس أقرب على الصلاح وأبعد عن الفساد وإن لم يضعه الرسول صل الله عليه وسلم ولا نزل به الوحي»[15].

كما عرفها بعض الفقهاء بأنها «تغليظ جنائية لها حكم شرعي حسماً لمادة الفساد[16].

أما السياسة الجنائية في الشريعة الإسلامية فهي جزء من السياسة الشرعية، وقد عرفها الدكتور محمد بوساق بأنها العمل على درء المفاسد الواقعة أو المتوقعة عن الفرد والمجتمع بإقامة أحكام الحدود والقصاص وغيرها. والتذرع لتحقيق الأمن بكافة الوسائل الممكنة في ضوء مبادئ الشريعة الإسلامية ومقاصدها.

وإذا كانت السياسة الجنائية في الشريعة الإسلامية وفي الاتجاهات المعاصرة تتفق في المضمون والأهداف نظراً لكون كل منهما يهدف إلى تحقيق الأمن وسلامة المجتمع، إلا أنهما يختلفان من حيث الثوابت.

ومن هنا يمكن القول بأن التعريف الموضوعي للسياسة الجنائية في الشريعة الإسلامية والقانون، أخذ أساساً من المعنى اللغوي للفظ السياسة وذلك من ناحية تدبير شؤون الخلق وإصلاحهم ووقاية المجتمع من الجريمة والنظام السعودي مرجعه الشريعة الإسلامية و فقا للمادة (1) و (7) من النظام الأساسي لنظام الحكم لعام 1412هـ.

الفصل الأول
تعريف الابتزاز الإلكتروني في النظام السعودي

تمهيد:

إذا أردنا أنّ نبسط شرح وتعريف الابتزاز الإلكتروني فيمكننا تشبيه الوضع بعملية سرقة البيوت وإجبار الضحايا على جلب جميع الأموال الموجودة في المنزل تحت التهديد بالقتل، ولكن إلكترونياً يختلف الأمر قليلاً فالابتزاز الإلكتروني هو عملية تهديد الضحية بنشر صور خاصة أو مقاطع فيديو أو فضح معلومات سريّة مقابل دفع مبالغ طائلة من الأموال، ويمكن أيضاً استخدام الابتزاز للإفصاح عن معلومات سريّة خاصة بشركة أو مكان عمل، ويحدث هذا الابتزاز عن طريق استدراج الضحايا عن طريق البريد الإلكتروني أو مواقع التواصل الاجتماعي التي تستخدم من قِبل جميع الفئات العمرية.

- كما جاء مفهوم الابتزاز الإلكتروني:

هو كل فعل مبني على الاستخدام السيئ للأنترنت الهدف منه تحقيق غرض ما، يختلف هذا الغرض من فرد إلى آخر حسب الظروف المحيطة بكل واحد منهم، إما يكون الغرض مادياً أو جنسياً أو معنوياً. كما يمكن أن يحدد الابتزاز الإلكتروني على أنه كل فعل يقوم به الفرد باستعمال تقنيات عالية الدقة في الإعلام الآلي وباستخدام شبكة الانترنت وكذا البرامج التي تتيح للفرد محو آثاره بعدما يقوم بعملية الابتزاز من أجل تحقيق غاية معينة، حيث نشير هنا إلى اختلاف الغايات باختلاف الأفراد وباختلاف العوامل التي قد يتعرض لها هؤلاء الأفراد[17].

ومن هنا يمكن تعريف الابتزاز الإلكتروني في اللغة والاصطلاح.

أولاً: تعريف الابتزاز الإلكتروني لغة:

-1 تعريف الابتزاز لغة:

اِبتِزاز: (اسم) مصدر اِبْتَزَّ

الابتزاز: الحصول على المال أو المنافع من شخص تحت التَّهديد بفضح بعض أسراره أو غير ذلك.

اِبتَزَّ: (فعل) :ابتزَّ يبتَزّ، ابتَزِزْ / ابتَزَّ، ابتِزازًا، فهو مُبتَزّ، والمفعول مُبتَزّ

ابتزَّ المالَ من النَّاس: ابتذَّهم؛ سلَبهم إيّاه، نزعه منهم بجفاء وقهر

ابتزَّ قرينَه: سلَبَه، تكسَّب منه بطُرق غير مشروعة محتال يبتزّ جيرانه

اِبتزازيّة: (اسم)، اسم مؤنَّث منسوب إلى ابتزاز، مصدر صناعيّ من ابتزاز[18]

و جاء الابتزاز بمعنى الحصول على المال أو المنافع من شخص تحت التَّهديد بفضح بعض أسراره أو غير ذلك[19].

و مما سبق يتضح أنّ الابتزاز في اللغة يعني التهديد لحصول على منفعة غير مشروعة.

-2 تعريف الإلكتروني لغة: إِلِكتُرونيّ: (اسم) ، الجمع: إلكترونيَّات ،الْمَنْسُوبُ إِلَى الإِلِكْتُرُونِ ،بَدَأَ يَنْتَشِرُ العَقْلُ الإِلِكْتُرُونِيُّ فِي كُلِّ الْمَكَاتِبِ: آلَةُ الحَاسُوبِ تَعْتمِدُ عَلَى مَادَّةِ الإِلِكْتُرُونِ لإِجْرَاءِ أَدَقِّ الْعَمَلِيّاتِ الحِسَابِيَّةِ وَبِأَسْرَعِ وَقْتٍ مُمْكِنٍ وَيُسَمَّى أَيْضاً كمبيوتر [20].

و مما سبق يتضح أنّ الانسب للبحث أنه وسيلة الكترونية مثل الحاسب الإلكتروني.

ثانياً: تعريف الإلكتروني اصطلاحاً:

الإلكترونيات هو مجال يختص بدراسة الشحنات الكهربية (الإلكترونات المتحركة) من الموصلات اللافلزية (غالبًا ما يُطلق عليها أشباه موصلات)، في حين يشير مصطلح الكهرباء إلى تدفق الشحنات الكهربية من خلال موصلات فلزية[21] .

مما سبق يتضح أنه لا فرق بين التعريف اللغوي والاصطلاحي لكلمة الالكتروني إذ ترمز إلى آلة أو وسيلة حديثة مثل الحاسب الآلي أو غيره.

ثالثاً: تعريف الابتزاز اصطلاحا:

تنوعت التعريفات للابتزاز، لكنها تدور حول معنى واحد، ومما عُرف به الابتزاز:

هو القيام بالتهديد بكشف معلومات معينة عن شخص، أو فعل شيء لتدمير الشخص المهدد، إن لم يقم الشخص المهدد بالاستجابة إلى بعض الطلبات. هذه المعلومات تكون عادة محرجة أو ذات طبيعة مدمرة اجتماعي أهو بمعنى الاستبزاز فلا فارق بينهما هو كثرة المطالب غير المشروعة للوصول إلى الهدف الذي رسم له، وغالبا ما يكون هذا الهدف مدمر للحياة الاجتماعية، وقد يستخدم في أي لعبة قذرة للإقطاع بالضحية دون مخافة من الله أو وازع ديني يجعله يحاسب نفسه قبل الوقوع في الخطأ.

هو محاولة الحصول على مكاسب مادية أو معنوية عن طريق الإكراه من شخص أو أشخاص أو حتى مؤسسات ويكون ذلك الإكراه بالتهديد بفضح سر من أسرار المبتز[22].

ويعرف الابتزاز بأنه هو القيام بالتهديد بكشف معلومات معينة عن شخص، أو فعل شيء لتدمير الشخص المهدد، إنّ لم يقم الشخص المهدد بالاستجابة إلى بعض الطلبات. هذه المعلومات تكون عادة محرجة أو ذات طبيعة مدمرة اجتماعيًا. وهو بمعنى الاستبزاز فلا فارق بينهما[23].

بالمعنى العام، الابتزاز هو عرض طلب أنّ يتوقف الشخص المهدد من عمل شيء مسموح به عادة، لذا فهو يختلف عن التهديد extortion، الذي يحمل تهديدًا ينتهي بعمل غير قانوني أو عنف ضد الشخص إنّ لم يستجب للمطالب، ويسمى المال المدفوع نتيجة الابتزاز رشوة إسكات وكان مصطلح ابتزاز أصلًا مقصورًا على جمع رسوم غير قانونية بوساطة موظف عام. ويعاقب على الابتزاز بالسجن، أو بالغرامة، أو بكلتيهما ويضاف في بعض البلدان الطرد من الوظيفة.

رابعاً: الابتزاز الإلكتروني (جريمة الابتزاز الإلكتروني):

جريمة الابتزاز الإلكتروني هي إحدى صور الجرائم الإلكترونية (Cyber-crimes) وهي تتكون من مقطعين هما الجريمة (Crime) ، والمقطع الآخر (Cyber) وهي السيبرانية أو الفضاء، ويستخدم مصطلح الإلكترونية لوصف فكرة أنّ الجريمة تتم من خلال التقنية الحديثة، أما الجريمة فهي تلك الأفعال المخالفة للقانون، وقد اصطلح على تعريف الجرائم الإلكترونية بأنها « المخالفات التي ترتكب ضد الأفراد أو المجموعات من الأفراد بدافع الجريمة وبقصد ايذاء سمعة الضحية أو أذى مادي أو عقلي مباشر أو غير مباشر باستخدام شبكات الاتصال مثل الانترنت (غرف الدردشة، البريد الإلكتروني، والهاتف النقال، والحاسب الآلي «) [24].

ويعتبر تهاون بعض الفتيات والنساء «وتعد الصور أهم وسيلة في يد المبتزين، يأتي بعدها الصوت. ومن أسباب الابتزاز بإرسال صورهن عبر الماسنجر، أو عبر البريد الالكتروني، أو حفظ صورهن في ذاكرة الجوال، وعدم إزالتها عند بيع الجهاز إزالة تامة، فيلجأ المبتز حين يملك صور إحداهن إلى الضغط عليها، وابتزازها للخروج معه، وإلا فضحها بما يملك من صور أو أصوات. وحين

تخرج معه يقوم بتصويرها في أوضاع ربما مُشينة، ويزداد تهديده لها، فيطلب أن تخرج معه مرة أخرى، وهكذا. بل ويزداد الوضع سواء بأن يطلب منها إضافة إلى خروجها معه أموالاً، وإلا فضحها، وهكذا، بل ربما دعاها إلى أن تخرج مع غيره.

ويتألف الابتزاز العاطفي من خلال ست مراحل:

الطلب، والمقاومة، والضغط، والتهديد، والإذعان، والتكرار

- الطلب: عندما يطلب شخص ما من فتاة القيام بفعل شيء من أجله.
- المقاومة: عندما تظهر الفتاة قلقها بشأن هذا الطلب.
-الضغط: عندما يضيق عليها هذا الشخص الخناق و يحصرها في زاوية ضيقة.
-التهديد: عندما يبدأ هذا الشخص بالقول إنّ عدم قيام الفتاة بما يريده سيكون له عواقب وخيمة.
- الإذعان: الاستسلام و القيام بما يريده ذلك الشخص.
- التكرار: عندما تبدأ هذه الدورة الجنونية مرة أخرى[25].

ويعرف الابتزاز الإلكتروني بأنه عملية تهديد وترهيب للضحية بنشر صور أو مواد فيلمية أو تسريب معلومات سرية تخص الضحية، مقابل دفع مبالغ مالية أو استغلال الضحية للقيام بأعمال غير مشروعة لصالح المبتزين كالإفصاح بمعلومات سرية خاصة بجهة العمل أو غيرها من الأعمال غير القانونية. وعادة ما يتم تصيد الضحايا عن طريق البريد الإلكتروني أو وسائل التواصل الاجتماعي المختلفة كـ الفيس بوك، تويتر، وإنستغرام وغيرها من وسائل التواصل الاجتماعي نظرًا لانتشارها الواسع واستخدامها الكبير من قبل جميع فئات المجتمع. وتتزايد عمليات الابتزاز الإلكتروني في ظل تنامي عدد مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي والتسارع المشهود في أعداد برامج المحادثات المختلفة[26].

ولقد تم النص في المادة الثالثة من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية في المملكة العربية السعودية على:

يعاقب بالسجن مدة لا تزيد عن سنة وبغرامة لا تزيد على خمسمائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين؛ كل شخص يرتكب أياً من الجرائم المعلوماتية الآتية:

1. التنصت على ما هو مرسل عن طريق شبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسب الآلي – دون مسوغ نظامي صحيح- أو التقاطه أو اعتراضه.
2. الدخول غير المشروع لتهديد شخص أو ابتزازه؛ لحمله على القيام بفعل أو الامتناع عنه، ولو كان القيام بهذا الفعل أو الامتناع عنه مشروعاً.
3. الدخول غير المشروع إلى موقع إلكتروني، أو الدخول إلى موقع إلكتروني لتغيير تصاميم هذا الموقع، أو إتلافه، أو تعديله، أو شغل عنوانه.
4. المساس بالحياة الخاصة عن طريق إساءة استخدام الهواتف النقالة المزودة بالكاميرا، أو ما في حكمها.
5. التشهير بالآخرين، وإلحاق الضرر بهم، عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة.
6. وبالتالي يعرف الابتزاز الاكتروني على انه عملية تهديد بنشر صور او فيديو او معلومات شخصية وحساسة اذا لم ترضخ الضحية لطلبات المبتز، ومعظم الطلبات تتلخص في التالي:
7. دفع مبالغ مادية.

القيام باعمال غير مشروعة.
القيام باعمال منافية للاخلاق.
الافصاح عن معلومات سرية مؤسساتية أو سياسية.
العمل مع العدو.

بالعادة ما تكون أول وسائل الاتصال مع المبتزين هي وسائل التواصل الاجتماعي بأشكلها (فيسبوك, تويتر, انستغرام...الخ). حيث تبدأ عملية الابتزاز بكسب الثقة, حيث يعمد المبتز الى انشاء علاقة صداقة بينه و بين الضحية ليتعرف عليه (ان لم يكن لديه معلوماته سابقا) و ليكون أسس الثقة و التواصل معه. في معظم الأحيان يقوم المبتز بالالتفات الى النقاط المشتركة بينه و بين الضحية, حتى يتكوّن احساس الأمان و الارتياح لهذا الشخص الغريب.

عند الوصول الى هذه المرحلة, قد يتبع المبتز احدى الطرق التالية:
ارسال ملفات خبيثة الى الضحية.
جره الى وسائل التواصل المرئية و\أو الصوتية27.

الفصل الثاني

أركان جريمة الابتزاز الإلكتروني في النظام السعودي

المبحث الأول: الركن الشرعي لجريمة الابتزاز الإلكتروني

المبحث الثاني: الركن المادي لجريمة الابتزاز الإلكتروني

المبحث الثالث: الركن المعنوي لجريمة الابتزاز الإلكتروني

المبحث الأول

الركن الشرعي لجريمة الابتزاز الإلكتروني

وضع المشرع أشكال للجريمة منها الجريمة التامة التي يتحقق فيها الركن الشرعي والمادي والمعنوي، ويقصد بالركن الشرعي، هو أنّ ينص القانون على تجريم الفعل لأن الأصل في الإنسان البراءة، ويختلف الفقه الجنائي في تقرير مدى وجود هذا الركن، إذ يوجد في الفقه من يقيم الجريمة على الركن المادي والمعنوي فقط[28].

ومن ثم فإن الركن الشرعي يعني أو يمثل مبدا الشرعية وهذا المبدأ له فلسفته ومفهومه التي تتمثل في الآتي:

أولاً: مبدأ الشرعية في القانون: الفلاسفة الانسانيون والمفكرون الأحرار الذين ازدهرت بهم أوربا في القرن الثامن عشر مثل (مونتيسيكو) و (فولتير) و (روسو) و (بيكاريا) و (بيتنام) كانت آرائهم واتجاهاتهم معظمها تتجه حول غاية تأمين الحكم الصالح في الدولة ذات كيان يضمن حرية الاشخاص من تعسف الحاكم وتسلطه في دول قائمة على القانون وفي حكم مسند للشرعية[29].

وفي مثل هذه الدولة تصبح الجريمة محددة في عناصرها، والعقوبة معروفة في مضمونها ومداها، ويصبح بالتالي المواطن على بينه من الأمور الممنوعة عليه تحت طائلة العقاب مما يدخل الطمأنينة والاستقرار إلى حياته الفردية[30]0

ومن خلال التفكير بالاستقرار في الحياة الفردية واطمئنان الافراد على حريتهم وكيانهم انبثقت فكرة شرعية الجريمة والعقوبة، وهذه الشرعية التي تتبلور في القاعدة العامة التي اصبحت

الركن الرئيسي في القانون الجنائي (لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص) [31] أو بما يعرف بمبدأ الشرعية الذي عرفه الدكتور عبدالله احمد النعيم[32] قائلاً:

«يعني في معناه الضيق المحدد أنه لا يجوز ادانة أي شخص بحريته إلا على أساس نص سابق كما لا يجوز معاقبته بعقوبة أشد من العقوبة التي سبق تحديدها»[33].

ويضيف قائلا: «إنّ شخصا مسؤولا عن الانصياع للقانون العقابي (الجنائي) القائم فعلا على وقت التصرف، وهو خاضع للعقوبة المقررة فلا يحاسب بموجب أي نص لاحق بتصرفه»[34].

كما تناوله الدكتور محمد محي الدين عوض قائلاً: «من المبادئ الأساسية في القانون الحديث في كل دولة في العالم المتمدين أنه لا عقوبة على فعل أو امتناع لم ينص القانون على تجريمه ولا يجوز توقيع عقوبة لم ينص عليها القانون ولا يحكم بعقوبة إلا من هيأة مخولة قانونا في ذلك ولا يجوز تنفيذها بكيفية مخالفة لما ينص عليه القانون ولا عقاب إلا على الأفعال اللاحقه لصدور القانون الذي ينص عليها»[35].

ثانياً:مبدأ الشرعية في الشريعة الإسلامية:

أكدت الشريعة الإسلامية على هذا المبدأ في كثير من الآيات القرآنية قاطعة الدلالة كقوله تعالى:(**وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا**) [36] وقوله تعالى:(**وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ**) [37] إلى آخر الآيات التي تبين « أن لا جريمة إلا بعد بيان ولا عقوبة إلا بعد إنذار»[38]

وبعد ذلك سلك الشارع الإسلامي مسلكين في تقدير العقاب: الأول هو: بيان الجريمة مقترنة بعقوبتها، بياناً بعد إحصاء للجرائم والعقوبات فيها، وذلك في الحدود والقصاص، والثاني: تعريف الجريمة تعريفاً عاماً، ويترك لولي الأمر تقدير العقوبات على حسب الأحوال والمناسبات وذلك في التعزيرات[39].

في النظام السعودي يوجد، نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية السعودي، وهو النظام الذي يحتوي نص تجريم الابتزاز الإلكتروني، فقد ورد في المادة الثالثة نص «يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد عن خمسمائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرتكب أياً من هذه الجرائم الآتية:

- الدخول غير المشروع لتهديد شخص، أو ابتزازه لحمله على القيام بفعل أو الامتناع عنه حتى ولو كان مشروعاً.
- المساس بالحياة الخاصة عن طريق استخدام الهواتف النقالة المزودة بالكاميرا أو ما في حكمها.
- التشهير بالآخرين أو الحاق ضرر بهم، عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة[40].

كما نصت المادة الثالثة عشر على « يجوز الحكم بمصادرة الأجهزة أو البرامج أو الرسائل المستخدمة في ارتكاب أي من الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام أو الأموال [41]».

كما نص المنظم السعودي على جريمة الابتزاز الإلكتروني باعتبارها من الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف، وذلك بنص القرار الوزاري رقم 2000 بتاريخ 1435 هـ بشأن الجرائم الموجبة للتوقيف، حيث تضمنت الفقرة رابعاً أنّ جرائم نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية تعد من الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف[42].

ومما سبق يتضح توفر الركن الشرعي في جريمة الابتزاز الإلكتروني.

المبحث الثاني

الركن المادي لجريمة الابتزاز الإلكتروني

الركن المادي يعرف بأنه هو كل العناصر الواقعية التي يتطلبها النص الجنائي لقيام الجريمة، وبتعبير ماهيته، كل ما يدخل في النموذج التشريعي للجريمة، وتكون له طبيعة مادية ملموسة، الركن المادي يمثل صلب كل جريمة لأن الشارع لا يجرم على مجرد التفكير في الجريمة أو على مجرد الدوافع و النزاعات النفسية الخالصة وإنما يستلزم أنْ تظهر تلك النزاعات والعوامل النفسية في صورة واقعة مادية هي الواقعة الاجرامية، فالمشرع لا يستطلع أعماق نفوس البشر ويفتش في تفكيرهم المجرد ليعاقبهم على ذلك، دون أن يتخذ هذا التفكير، وتلك العوامل النفسية مظهراً مادياً[43].

وللركن المادي عناصر مكونة ثلاثة هي: السلوك الإجرامي والنتيجة الضارة وعلاقة السببية بين السلوك والنتيجة[44].

الركن المادي: لجريمة الابتزاز الإلكتروني:

أ ـ التهديد بإفشاء أو نسبة أمور شائنة:

يشترط في التهديد أنْ يقع بهدف إرغام الضحية على شراء سكوت الجاني من إفشاء أو نسبة أمور شائنة أو كشف معلومات من شأنها أنْ تسيء لها، والتي غالبا ما تكون معلومات فاضحة ومحرجة، أو تمس باعتبارها كتورطها في جريمة أو قضية أخلاقية. بحيث يتمكن الجاني من الحصول على صور للضحية في أوضاع غير أخلاقية أو على معلومات تتعلق بعلاقات غير شرعية أو غير قانونية، والتي تكون السبب الرئيسي الذي يستغله المبتز ويطالب بالمقابل وهو ربح غير مشروع، وهذا الأمر غالباً ما يتم بطرق غير مباشرة مخافة أنْ يلقى القبض عليه، لذلك فهو يستعين بطرق حديثة غير الطرق التقليدية، فيكون الابتزاز في هذه الحالة إلكترونياً يعتمد فيه على مواقع التواصل الاجتماعي.

واعتبار الابتزاز في هذه الحالة ابتزازاً جنسياً إلكترونياً، لا يختلف عن الابتزاز الغير إلكتروني إلا من حيث الوسيلة المعتمدة فيه.

على أنه تجدر الإشارة في هذا الصدد على ضرورة التمييز ما بين الجريمة الإلكترونية و الجريمة التي تكون وسيلتها أنظمة معلوماتية أو أجهزة معلوماتية، لأن الأولى تتعلق بخرق هذه الأنظمة التي تخص الضحية، في حين أنْ الثانية تستخدم هذا النظام وهذه الوسيلة لإتمام الفعل أو الجرم وتعتبر بالتالي جريمة عادية تخضع في تنظيمها والمعاقبة عليها لما تقرره مقتضيات القانون الجنائي، وهو الأمر بالنسبة لجريمة الابتزاز الإلكتروني الذي يكون فيه الركن المادي فعل التهديد بوسيلة إلكترونية كما لو قام شخص بتهديد الضحية بنشر صوره عن طريق تعليقها بباب بيته أو بمقر عمله حتى يفتضح أمره[45].

كما أنّ طريقة الحصول على هذه الصور لها دور مهم وأساسي في تكييف الفعل، فلو أنّ الجاني حصل عليها عن طريق خرق حساب الجاني وأخذ منه مقاطع وصور معينة استعملها كوسيلة للتهديد، نكون أمام جريمتين أولها خرق الحساب وهي جريمة معلوماتية لها حكمها

الخـاص مقرونـة بجريمـة الابتـزاز[46].

وهـذا بصفـة عامـة عـن الركـن المـادي للجريمـة وهـو لا يختلـف كثـيراً عـن الركـن المـادي لجريمـة الابتـزاز الإلكـتروني إلا في التفاصيـل الداخليـة لهـذه العنـاصر الثلاثـة، وهـذا مـا سـو نتطـرق لـه في هـذه العنـاصر وذلـك عـلى النحـو الاتي:

أولاً: السـلوك الاجرامـي لجريمـة الابتـزاز الإلكـتروني: وهـو فعـل الجـاني الـذي يحـدث أثـر في العـالم الخارجـي، ويعتـبر هـذا السـلوك لا يمكـن محاسـبة الشـخص مهـما بلغـت خطـورة أفـكاره وحواسـه الداخليـة، فالسـلوك هـو الـذي يخـرج النيـة والتفكـير في الإجـرام إلى حيـز الوجـود واعتبـار القانـون، كـما يقصـد بـه أيضـاً ذلـك السـلوك المـادي الصـادر عـن إرادة الانسـان والـذي يتعـارض مـع القانـون فالفعـل هـو جوهـر الجريمـة ولهـذا قيـل « لا جريمـة دون فعـل « والفعـل يشـمل الإيجـاب كـما يشـمل السـلب.

أمـا عـن صـور السـلوك الإجرامـي لجريمـة الابتـزاز الإلكـتروني مـا جـاء في المـادة الثالثـة[47] مـن نظـام مكافحـة الجرائـم المعلوماتيـة تمثلـت في صورتـين، وردتـا في فقرتـين:

الفقـرة الثانيـة: الدخـول غـير المـشروع لتهديـد شـخص أو ابتـزازه؛ لحملـه عـلى القيـام بفعـل أو الامتنـاع عنـه، ولـو كان القيـام بهـذا الفعـل أو الامتنـاع عنـه مشروعـاً.

الفقـرة الرابعـة: المسـاس بالحيـاة الخاصـة عـن طريـق إسـاءة اسـتخدام الهواتـف النقالـة المـزودة بالكاميـرا، أو مـا في حكمهـا.

الصـورة الأولى: <u>الدخـول غـير المـشروع لتهديـد شـخص أو ابتـزازه؛ لحملـه عـلى القيـام بفعـل أو الامتنـاع عنـه، ولـو كان القيـام بهـذا الفعـل أو الامتنـاع عنـه مشروعـاً.</u>

ويعـرف الدخـول غـير المـشروع بأنـه: (الدخـول غـير المـشروع، دخـول شـخص بطريقـة متعمـدة إلى حاسـب آلي، أو موقـع إلكـتروني، أو نظـام معلومـاتي، أو شـبكة حاسـبات آليـة غـير مـصرح لذلـك الشـخص بالدخول إليهـا)[48].

فالدخـول إذا هـو فعـل المخـترق (الهاكـر) الـذي يسـتعمل عـادة برامـج تمكنـه مـن الدخـول إلى أنظمـة الغـير مـن عـلى بعـد[49].

والدخـول يشـمل لـكل اسـتعمال للحاسـب الآلي دون رضـا صاحـب الحـق فيـه، أيـاً كانـت صـورة ذلـك الاسـتعمال، كـما تمكـن الفاعـل مـن اسـتعماله مبـاشرة أو مـن بعـد[50].

و مـن صـور الدخـول غـير المـشروع المعاقـب عليهـا وفقـا للنظـام في المملكـة هـي: الدخـول بقصـد التهديـد أو الابتـزاز:

تعاقـب المـادة الثالثـة مـن النظـام عـلى هـذه الصـورة مـن صـور الدخـول غـير المـشروع بقولهـا: «يعاقـب بالسـجن مـدة لا تزيـد عـلى سـنة وبغرامـة لا تزيـد عـلى خمسـمائة ألـف ريـال، أو بإحـدى هاتـين العقوبتـين؛ كل شـخص يرتكـب أيـاً مـن الجرائـم المعلوماتيـة الآتيـة:

الدخـول غـير المـشروع لتهديـد شـخص أو ابتـزازه؛ لحملـه عـلى القيـام بفعـل أو الامتنـاع عنـه، ولـو كان القيـام بهـذا الفعـل أو الامتنـاع عنـه مشروعـاً.

وبالتـالي فـإنّ النظـام السـعودي لا يعاقـب في هـذا النـص عـلى التهديـد أو الابتـزاز ولكـن الدخـول بقصـد التهديـد أو الابتـزاز، بمعنـى أنـه لا يشـترط أنْ يكـون المتهـم قـد قـام بالتهديـد أو الابتـزاز بالفعـل مادامـت نيتـه قـد اتجهـت إلى تحقيـق هـذا المقصـد[51].

ويشترط لوقوع جريمة الابتزاز أنْ يكون بطلب أمر رغماً عن إرادة المجني عليه، وذلك كأنْ يطلب منه مال ليس مِن حقه، أو يطلب منه علاقة جنسية، كما يجب أنْ يكون لفظ التهديد صريحاً، أو ضمناً ولكن يشترط أنه مفهوم منه أنّ المبتز يهدد بأمر هو إفشاء أسرار المجني عليه إذا لم يذعن لرغباته، كما لا يشترط أنْ يتم التهديد بطريقة معينة سواء كان في غرف الدردشة أو عن طريق البريد الإلكتروني، أو بتسجيل صوتي فيه عبارات تهديدية، كما لا عبرة بكون الفعل المطلوب مشروع أم غير مشروع، فالعبرة تكون في الضغط والاكراه الذي يقترن بالتهديد لإرغام المجني عليه على القيام بالفعل، كما قد يرسل الجاني تسجيلاً مرئياً للمجني عليه وهو في وضع مخل، ولا يعلق بشيء، وإنما يفهم من الحال أنّ المبتز يهدد به، تقع الجريمة أيضاً، كما أنّ الأصل أنْ يقع التهديد على الشخص نفسه حتى تقع الجريمة، ولكن قد يقع التهديد على شخص قريب الصلة بالمهدد كأخت الشخص المبتز، فتقع الجريمة ايضاً[52].

ومما سبق يتضح أنّ مجرد الدخول غير المشروع عبر الوسائل الإلكترونية للتهديد يعتبر سلوك إجرامي يشكل جريمة ابتزاز إلكترونية معاقب عليها في نظام جريمة مكافحة المعلوماتية السعودي وسياسية جنائية من المنظم لمكافحة هذه الجريمة.

الصورة الثانية: المساس بالحياة الخاصة عن طريق إساءة استخدام الهواتف النقالة المزودة بالكاميرا، أو ما في حكمها:

فالإسلام جعل في حياة كل منا منطقة خاصة لا يجوز للناس أنْ يقتحموها، والقرآن حرم التجسس نصاً «ولا تجسسوا»، وأمرنا باجتناب الكثير من الظن: (**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ**)[53].

كما أمرنا بالتثبت من الأنباء إذا جاء بها فاسق:(**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ**) [54].

وقد نصت الشريعة الإسلامية – استناداً إلى القرآن والكثير من الأحاديث النبوية – على تحريم التلصص واستراق السمع، وتزخر المواثيق الدولية بالمواد التي تصون حرمة الحياة الخاصة وتحرم اختراقها وتجرم هذا العمل، فالمادة 12 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تنص على عدم المساس بخصوصيات الإنسان وعائلته وبيته ومراسلاته وعدم المساس بشرفه وكرامته وسمعته، والجميع لهم الحق في الحصول على حماية القانون ضد هذه الجرائم، وهناك نص مشابه بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (المادة 17)[55].

بتنوع الغرض من استخدام الإنترنت والهواتف النقالة، فقد يكون الابتزاز عبر خطوط الاتصال المباشر، أو قد يكون غيابيًا، وقد يقع بواسطة الكتابة النصية، أو بواسطة المطبوعات الإلكترونية، أو بواسطة الصور والرسومات، أو تسجيلات الفيديو وتتحقق علنية الابتزاز إذا تم نقله عبر الإنترنت أو الهواتف النقالة باعتبارها من الوسائل الآلية من مكان إلى آخر، بالاستعانة بتقنية الحواسيب، على أن يسمح الابتزاز بمجرد إذاعته، أو تحميل مادة مسجلة تحتوي هذا الابتزاز، وعرضها على جميع من يحوزون جهاز استقبال [56].

و مما سبق يتضح أن مجرد المساس بالحياة الخاصة عن طريق إساءة استخدام الهواتف النقالة المزودة بالكاميرا، أو ما في حكمها يعتبر سلوك اجرامي يشكل جريمة ابتزاز إلكترونية معاقب

عليها في نظام جريمة مكافحة المعلوماتية السعودي و سياسية جنائية من المنظم لمكافحة هذه الجريمة.

ثانيا: النتيجة الاجرامية لجريمة الابتزاز الإلكتروني: النتيجة الجرمية هي العنصر الثاني من عناصر الركن المادي بعد السلوك الإجرامي، ويمكن تعريفها بأنها (التغير الذي يحدثه السلوك الإجرامي في العالم الخارجي وينال مصلحة أو حقاً قدر الشارع جدارته بالحماية الجنائية). من هذا التعريف يبدو أن للنتيجة الجرمية مدلولان مادي وقانوني، المقصود بالمدلول المادي التغير الذي يعتد به المشرع عندما يحدث في العالم الخارجي كأثر للسلوك الإجرامي[57].

كما تعرف على أنّها النتيجة التي يعتمدها القانون الجنائي لتحقيق الواقعة الإجرامية، أو لترتيب بعض الأحكام الأخرى وتأخذ النتيجة مفهوماً قانونياً، حيث تعني ملازمة النتيجة للسلوك، أو مفهوماً مادياً عندما تكون النتيجة مستقلة عن السلوك[58].

فما المقصود بالنتيجة[59]؟ يقصد بها الأثر المترتب على السلوك الإجرامي والذي يأخذه المشرع بعين الاعتبار في التكوين القانوني للجريمة.

ثالثا: علاقة السببية بين السلوك والنتيجة الإجرامية[60]: في الجرائم التي تدخل لنتيجة إجرامية محددة في بنائها القانوني يجب أنْ تقوم علاقة سببية بينها والسلوك الصادر عن الشخص، فهذه العلاقة تعني إمكانية نسبة النتيجة إلى ذلك السلوك، إذ لا يمكن مساءلة الشخص على نتيجة أجنبية عن سلوكه.

وإذا كانت السببية في المجال العلمي تعرف بأنها علاقة مضطربة بين ظاهرتين بشكل ثابت فإن مفهومها في مجال القانون مختلف عن ذلك فجوهرها يهتم بتحديد يمكن اعتبار السلوك الثابت سبباً في النتيجة الحاصلة، فهنا ينطلق من سلوك انسيابي لنبحث عن إمكانية نسبية النتيجة الحاصلة إليه، ومعلوم أن سلوك الإنسان من طبيعة خاصة لا يمكن إخضاعه للتجربة مثلاً ما في العلوم الطبيعية، إضافة إلى كون فاعليته تتحكم فيها مختلف الظروف المحيطة به؛ لذلك فإن هذه المهمة تركت للفقه والقضاء، وقد كانت موضوع اختلاف في الرأي خاصة حالة تدخل عوامل أخرى سابقة أو معاصرة أو لاحقة للسلوك في حصول النتيجة الإجرامية وقد قبل من أجل حل هذه الإشكالية بعدة نظريات، علاقة السببية بين السلوك والنتيجة الإجرامية هي إمكانية نسب النتيجة للسلوك، حيث لا يمكن محاسبة الفرد على نتيجة أجنبية عن سلوكه، ويكون السلوك نسبياً للنتيجة الإجرامية في حال كان السلوك سبباً في حصول النتيجة دون تدخل عوامل أخرى، أو كان السلوك ليس السبب الوحيد في حصول النتيجة، كطعن أحدهم ثم نقله للمستشفى، وتركه في بيئة تفتقر لوسائل الحياة، مما أدى للموت، مما يجعل من الطعن سبباً غير كافٍ للوفاة، وبحث علاقة السببية[61] لا يثير أية صعوبة اذا كان سلوك الجاني هو العامل الوحيد الذي أدى إلى النتيجة المعاقب عليها كمن يطلق عياراً نارياً على آخر فيقتله، فيكفي لقيام السببية إسناد الفعل إلى الجاني.

ففي جرائم الابتزاز الإلكتروني لو أنّ النتيجة تحققت بإفشاء أسرار المجني عليه ولكن بفعل شخص آخر لم يكن هو المبتز، أو بسبب ضياع هذه المستندات وانتشارها بمحض الصدفة، فلا مسؤولية على الفاعل حيث أنّ علاقة السببية انتفت، ولربما يسأل عن جريمة أخرى بحسب

التكييف القانوني للفعل.

المبحث الثالث

الركن المعنوي

يقوم القصد الجنائي على عنصرين أساسين هما:

1 ـ العلم: ويقصد به علم الجاني بنتيجة النشاط الذي يقوم به، وما يتصل به من وقائع لها علاقة بالجريمة.

2 ـ الإرادة: وهي العنصر الثاني في الركن المعنوي ويقصد به الدافع الأساسي لاتخاذ سلوك إجرامي معين لتحقيق نتيجة محددة .

وعناصر القصد الجنائي في جريمة الابتزاز الإلكتروني، ينهض القصد الجنائي على عنصرين هما:

أولاً: العلم: ويقصد به علم الجاني بنتيجة السلوك الذي يرتكبه، والوقائع التي تتصل بها، والتي تعد من عناصر الجريمة والعلم بموضوع الجريمة، فيجب أنْ ينصب علمه على أنّ ما يقوم به من الحصول على صور فاضحة لحد الأشخاص وتهديده بهذه الصور مقابل الحصول على منفعة جريمة يعاقب عليها النظام، هنا يتحقق العلم وتكتمل أركان الجريمة، كما ينبغي أن يكون عالماً بماهية الفعل أو الامتناع المجرم، كما يعلم أنّ فعله يلحق ضرراً بالمجني عليه، ولا عبرة في قيام القصد إنْ انصرفت الإرادة إلى هذه النتيجة إذ يكفي توقعها العلم المسبق بها[62].

والأصل أنْ يحيط الجاني في الابتزاز الإلكتروني بكل العناصر التي تكون الجريمة بكل أركانها، ولكن المسؤولية الجنائية تقوم في جرائم العمد فقط، فهذه الجريمة لا تكون إلا عمدية، والجهل هو عكس العلم، ويعني انتفاء العلم، وقد يقع الفاعل في غلط بالوقائع، مما يرفع عنه المسؤولية الجنائية، هذا لا يتعارض مع قاعدة عدم جواز الاعتذار بالقانون، إذ أنَّ بلغ الإنسان وتيسر العلم له، يجعل هناك إمكانية للعلم به بما يمتنع معه الاعتذار بالجهل بالقانون.

ثانياً: الإرادة: تعتبر الإرادة هي الدافع الأساسي للسلوك الإجرامي، ويجب أنْ تكن هناك ارادة للسلوك والنتيجة في نفس الوقت، كمن يعقد عزمه بأن يقوم بابتزاز فتاة بمعلومات سرية تشينها، وأراد تحقق نتيجة أنْ يحصل على المال[63].

وتنقسم الإرادة إلى قسمين، ارادة الفعل وإرادة النتيجة، فلكي تقوم المسؤولية يجب إثبات أنّ إرادة الفاعل اتجهت إلى القيام بهذا الفعل، وذلك دون أنْ تقع إرادته في عيب من عيوب الإرادة، كأن يكون مختاراً ومدركاً أنه يحصل على معلومات وصور سرية وخاصة بالضحية من مستودع أسرار الأخير فإن كان مكرهاً فلا يوجد قصد جنائي، ولا تقوم مسؤولية الفاعل المكره، كما أنه لقيام المسؤولية الجنائية لابد أنْ يتحقق القسم الثاني من الإرادة وهو إرادة النتيجة فلابد أنْ تتجه إرادة الجاني إلى تحقق النتيجة الإجرامية من فعله بالحصول على المنفعة المادية أو المعنوية أو الأخلاقية. والباعث على الجريمة هو القوة المحركة للإرادة أو الدافع إلى إشباع حاجة معينة كالبغضاء والمحبة والجوع، ويقوم قبل مباشرة النشاط الإجرامي، ولا عبرة للباعث سواء كان نبيل أو شرير في قيام الجريمة.

الفصل الثالث

طرق وآثار الابتزاز الإلكتروني

المبحث الأول: طرق الابتزاز الإلكتروني

المبحث الثاني: آثار وعلاج الابتزاز الإلكتروني

المبحث الأول

طرق الابتزاز الإلكتروني

طرق الابتزاز الإلكتروني

كيف تتعرض للابتزاز الإلكتروني؟

هـذا الأمـر في غايـة الخطـورة، وهـي مـا الطـرق التـي يفعلهـا المبتـزون لـكي يسـيطروا عـلى ضحاياهـم، فالغايـة والهـدف مفهـوم وهـو تهديـد المبتـز لضحيتـه إمـا مـن أجـل المـال أو الجنـس أو فعـل أشـياء محرمـة دينيـاً وقانونيـاً، تختلـف طـرق الابتـزاز الإلكـتروني باختـلاف الوضـع العـام لـكل مـن المبتـز والضحيـة ومـن خـلال تتبـع قضايـا الابتـزاز الإلكـتروني عـبر مواقـع الجهـات الأمنيـة المختصـة بمكافحـة هـذا النـوع مـن الجريمـة وجدنـا عـدة طـرق يتبعهـا المبتـزون للوصـول إلى غاياتهـم الدنيئـة وهـذه الطـرق تتمثـل فيـما يـأتي:

أولاً: الصداقـة القويـة بـين الفتيـات عـبر مواقـع التواصـل الاجتماعـي حيـث مـن خـلال هـذه المواقـع تقـوم الفتـاة بالتحـدث لصديقتهـا عـن جميـع أسرارهـا الشـخصية وإرسـالها للصـور والفيديوهـات الخاصـة بهـا كأخـذ الـرأي في بعـض موديـلات الألبسـة أو قصـات الشـعر ومـا شـابه ذلـك مـما يجعلهـا فريسـة سـهلة بالنسـبة للمبتـزة حيـث يكـون لـدى الأخـيرة مـادة دسـمة لعمليـة الابتـزاز بعـد فـترة طويلـة مـن الزمـن.

ثانيـاً: تحـدث العديـد مـن حـالات الابتـزاز الإلكـتروني في حالـة تخفـي شـاب بشـخصية فتـاة عـبر وسـائل التواصـل الاجتماعـي ثـم تتطـور العلاقـة بـين المبتـز والضحيـة ليتواصـلا سـوياً عـبر تطبيقـات الإيمـو وسـكايب وانسـتجرام ليقـوم بنـشر هـذه الصـور والفيديوهـات عـبر شـبكات التواصـل أو إرسـالها للأقـارب الأصدقـاء وغالبـاً مـا تكـون الضحيـة في مثـل هـذه الحـالات هـي مـن الشـخصيات العامـة التـي يكـون للـرأي العـام تأثـير كبـير في حياتهـا العمليـة والاجتماعيـة.

ثالثـاً: مـن طـرق الابتـزاز الإلكـتروني مـا يحـدث مـن اسـتدراج بعـض الفتيـات مـن طلبـة الجامعـات واغوائهـن بالـزواج مـن قبـل المبتزيـن وتصويرهـن في بعـض اللحظـات الحميميـة ومـن ثـم اسـتغلال هـذه الصـور والفيديوهـات لتهديدهـن بهـا إذا لم ينصعـن لأوامرهـم وطلباتهم.

رابعـاً: ومـن طـرق الابتـزاز الإلكـتروني الجديـدة أيضـاً مـا يحـدث مـن اسـتغلال بالمدعـين (بمحـاربي الابتـزاز الإلكـتروني) حيـث يقـوم المبتـز بالتواصـل مـع الضحايـا واسـتدراجهم عـن طريـق تأسـيس موقـع إلكـتروني بعنـوان (محاربـة الابتـزاز) ويطلـب مـن الضحايـا البيانـات الخاصـة بهـم وصورهـم ليقـوم بعـد ذلـك بتهديدهـم وابتزازهـم لقـاء مبالـغ ماليـة.[64]

ومـن طـرق الابتـزاز الإلكـتروني المسـتهدفة فئـة الأطفـال والمراهقـين واسـتغلالهم جنسـياً وتوثيـق مقاطـع مصـورة لهـم وتهديدهـم بهـا إذا لم ينصاعـوا لأوامرهـم وطلباتهـم، ومـن طـرق الابتـزاز الالكـتروني الجديـدة أيضـاً اسـتغلال الديـن في التواصـل مـع الشـخص، حيـث يقـوم أحـد أفـراد العصابـة بالتواصـل مـع الضحيـة عـلى أنـه شـيخ جليـل سـيقوم بمسـاعدته بفـك سـحر ويسـتدرجه حتـى تؤمّـن الضحيـة لهـذا

الشيخ بإرسال صور ومقاطع ثم يتم استخدام المواد المرسلة لتهديد الضحية وابتزازها[65].

أما عن كيفية الوصول إلى المبتَز فهو أمر يمكن حصره في:

- محاولة سرقة الحسابات الخاصة بالمبتَز سواءً من خلال إرسال بعض الروابط الاحتيالية على البريد الإلكتروني الخاص به أو موقع التواصل الاجتماعي من خلال الرسائل.
- إرسال بعض المواقع المجهولة التي تثير فضول المبتَز من أجل سرقة البيانات الخاصة بك من خلالها.
- محاولة الوصول إلى الصور والفيديوهات الشخصية من خلال المراسلة أو سرقتها من خلال حساباتك على مواقع التواصل الاجتماعي.
- قد يطلب من يقوم بالابتزاز التحدث إليك عبر سكايب من أجل محاولة اجترارك للابتزاز من خلال عرض فيديو يخيل للمستخدم أنه مباشر بل هو فيديو مسجل مسبقاً، وهذا الاجترار من خلال فتح الكاميرا الخاصة بالمبتَز وبالتالي محاولة التقاط الفيديوهات والصور له دون علم منه.
- يحصل على قدر كبير من المعلومات والبيانات الشخصية الخاصة بك وبعائلتك وأصدقائك وممن تتعامل معهم في محاولة للضغط عليك أو ابتزاز المال منك وغيرها من الأمور.
- والخطير في هذا الأمر أنّ جميع المستخدمين على شبكة الإنترنت قد يتعرضون لهذا الابتزاز الإلكتروني، إلا في حالة الحفاظ على خصوصيتهم والوقاية من سرقة الحسابات ومن ثم الابتزاز.

وهنالك الكثير من طرق الابتزاز الإلكتروني الخبيثة التي تستدرج الأطفال والكبار لأهدافها الدنيئة.

أظهرت دراسة سعودية حديثة[66]: أن شبكات التواصل الاجتماعي تسهل للمبتزين ارتكاب جرائم بواسطة عدة طرائق:

أولها: حصول المبتز على الصور الشخصية للفتاة بنسبة 70%.

وثانيها: حصوله على فيديو خاص بالضحية بنسبة 66%.

وثالثا: حصول المبتز على بيانات شخصية للضحايا بنسبة 59%.

وأخيراً: يعد التعرف على الفتاة وخداعها باسم الحب والكلام المعسول من أهم أدوار شبكات التواصل الاجتماعي في ارتكاب جرائم الابتزاز بنسبة 69%.

المبحث الثاني

آثار وعلاج الابتزاز الإلكتروني

أولاً: الآثار المترتبة على الابتزاز الالكتروني: في البداية أوضح الدكتور محمد العمران - الأستاذ المساعد في الفقه المقارن - أنّ جريمة الابتزاز من الجرائم القديمة لكن زاد من خطورتها حديثاً التقدم في وسائل التواصل الاجتماعي وسهولة استخدامها وسرعة انتشارها مع اعتقاد مستخدميها أنه من الصعب اكتشاف ،ولكونها تتجاوز في خطورتها وأثرها النفسي والاجتماعي على من وقع عليه الابتزاز إلى محيطه ما قد يؤثر في مزيد من التفكك الأسري وقد يصل الأمر إلى ارتكاب جرائم جنائية - غسل العار - مؤكداً أنّ المبتز لا يؤذي شخصاً واحداً فقط بل يؤذي أسرة بكاملها إن لم تكن أسراً أخرى، ومن جانبه أضح الدكتور خالد النقية - عضو هيئة التدريس في قسم الاجتماع والخدمة

الاجتماعية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية والمدير التنفيذي لمركز واعي- أنّ وجود مثل هذا السلوك على الرغم من عدم انتشاره يعتبر مؤشراً خطيراً على تغير القيم وانحدارها لما يترتب عليه من آثار سلبية في الأسرة والمجتمع وله انعكاسات سلبية على نفسية الضحية واستقرار أسرتها وما يؤدي إليه من تفكك أسري وشيوع سلوك الخيانة والاستغلال عبثاً بالأعراض لتحصيل شهوة عابرة، فضلاً عن انتشار الرذيلة والفاحشة وتهاون المبتز بذلك[67].

ومن هنا يمكن القول إنّ الآثار المترتبة على الابتزاز متنوعة منها ما هو شرعي ومنها ما هو نفسي ومنها ما هو أمني ومنها ما هو اجتماعي ومن هذه الآثار [68]:

1. انتشار الجريمة في المجتمع.
2. هدم حياة شخصيات الضحايا وفضح عوائلهم.
3. انتشار الأمراض النفسية للجاني والمجني عليه.
4. انتشار الأمراض الجنسية.
5. انتشار الفوضى وعدم الطمأنينة.

وسوف أتناول أهم الآثار لجريمة الابتزاز الإلكتروني:

-1 **الآثار النفسية والجنسية:** الآثار النفسية والجنسية للابتزاز والتهديد (الخوف، القلق، الوسوسة، فقدان الشهية، انعدام النوم) [69]:

من المعروف أنّ جريمة الابتزاز هي من الجرائم التي تشكل وسوسة قهرية لدى الضحية أو الشخص الواقع تحت تأثر الابتزاز بحيث يصبح الوضع النفسي له في قمة التردي والسوء وذلك بسبب التفكير الدائم في عواقب ذلك التهديد والخوف الشديد منه وأيضاً عدم قدرته على التفكير بشكل سليم وإدراج الأفكار السلبية الدائمة في عقله، وأيضاً فقدان تام للشهية وضيق في الصدر والتنفس وانعدام النوم أحيانا، فقدان الوزن.

أما بالنسبة للآثار النفسية التي تظهر على الناجية على المدى البعيد فيمكن أنْ تتمثل في[70]:

- الإحساس الدائم بالخوف والميل للكآبة والإحباط.
- صعوبة التواصل مع الأصدقاء المقربين والعجز والخوف من إقامة صداقات جديدة، لشعورها الدفين بالدونية.
- ترسيخ معتقدات سلبية عن صورة الذات لدى الضحية مثل إحساسها الغائر بالقلة والضعف واعتقادها بأنّ ذلك سبب اختيار المعتدى لها من بين الإناث الأخريات.
- العزلة الاجتماعية والافتقار للمهارات الاجتماعية المعتادة نتيجة الإحساس بالخزي والعار من كونها أنثى.
- الضعف والخنوع والطاعة والسيطرة من الجنس الآخر.
- اعتقاد الضحية أحياناً في استخدام الجنس كوسيلة لإخضاع وإذلال المعتدي.
- الخوف والفزع من إقامة علاقة جنسية.
- العدوان السلبي على نفسها، وعلى المحيطين بها، ويمتد أحياناً على المجتمع.
- تعرضها للعدوى لأمراض تنقل عن طريق الجنس مثل الإيدز أو فيروس سي[71].

-2 **الآثار الاقتصادية والاجتماعية للجريمة**[72]: تعتبر الجريمة ذات تكاليف كبيرة في أي مجتمع

مـن المجتمعـات، وهـذه التكاليـف باهظـة، ليـس فقـط مـن حيـث الجوانـب الماديـة المتصلـة بهـا والمرتبطـة بنفقـات بنـاء المؤسسـات العقابيـة وإقامـة النـزلاء بهـا، بـل كذلـك مـن حيـث النفقـات والأجهـزة والآليـات والمختـبرات، والجريمـة مـن جوانـب أخـرى تعتـبر ذات تكلفـة أكـثر خطـورة عـلى المجتمـع إذا مـا نظرنـا إلى نتائجهـا السـلبية وآثارهـا المدمـرة مـن النواحـي الإنسـانية والاجتماعيـة عـلى مسـتوى الفـرد والأسرة والمجتمـع، وتشـكل الجريمـة في مختلـف دول العـالم عبئـاً اقتصاديـاً ضخـماً، إضافـة إلى الجوانـب والأعبـاء المتعـددة لتكلفتهـا عـلى المسـتوى البـشري والاجتماعـي والأمنـي، ومـا زال مفهـوم تكلفـة الجريمـة يعـاني مـن الغمـوض إلى حـد كبـير.

تعـد الجريمـة الإلكترونيـة أحـد أبـرز التحديـات الأمنيـة التـي تواجههـا الـشركات والحكومـات عـلى مسـتوى المنطقـة والعـالم، وباتـت تشـكل خطـراً حقيقـاً يحـدق بالجميـع وخصوصـاً مـن الناحيـة الاقتصاديـة، حيـث تخلـف وراءهـا خسـائر كبـيرة بمعـدل وسـطي يتجـاوز النصـف مليـون دولار أمريـكي للـشركات الكبـيرة جـراء كل هجمـة إلكترونيـة أو عمليـة اخـتراق تتعـرض لهـا كل شركـة[73].

وجريمـة الابتـزاز الإلكـتروني أحـد أنـواع الجرائـم التـي تؤثـر في اقتصـاد الدولـة والفـرد معـاً وذلـك بمـا تبذلـه الدولـة مـن أمـوال لمكافحـة هـذه الجرائـم وتأمـين مواطنيهـا.

ثانيا: مواجهة الابتزاز: مواجهة الابتزاز له جانبين:

-1 الجانب الوقائي

-2 الجانب العلاجي

-1 الجانب الوقائي:

الوقاية خير من العلاج[74]، كيف أحمي نفسي من الابتزاز الإلكتروني؟

نحـن في هـذه الجزئيـة لـن نتحـدث عـن كيفيـة التعامـل مـع الابتـزاز الإلكـتروني أو كيفيـة التعامـل مـع الشـخص المبتـز، فلـن نتحـدث عـن التعامـل مـع الابتـزاز الإلكـتروني عمومـاً لأننـا لا نريـد للابتـزاز أنْ يحـدث أصـلاً. وبعدهـا بـإذن اللـه سـنتحدث فيـما يجـب أنْ نفعلـه في حالـة وقـوع جريمـة الابتـزاز فعليـاً. ومـن ثـم فنحـن سـنتحدث في النقـاط التاليـة عـن الخطـوات الوقائيـة التـي يجـب أنْ نتبعهـا مـن أجـل الحمايـة مـن الابتـزاز الإلكـتروني مـن البدايـة، فـما هـي تلـك الخطـوات؟

- عـدم تصفـح المواقـع مجهولـة المصـدر أو غـير المشـهورة التـي يمكـن أنْ تكـون مرتبطـة ببعـض البرامـج التـي تفتـح الكاميـرا الخاصـة بـك مـن أجـل التقـاط الصـور، أو تكـون مرتبطـة ببعـض الروابـط المجهولـة التـي تـسرق البيانـات.
- عـدم تصفـح المواقـع الجنسـية خاصـة عـلى الجهـاز الخـاص بـك، لأن كثـيراً مـن هـذه المواقـع تـسرق بيانـات ومعلومـات المسـتخدمين وتجعلهـم عرضـة للابتـزاز الإلكـتروني.
- لا تقوم بمراسلة الأشخاص الذي لا تعرفهم نهائياً سواء كانت مكالمة صوتية أو نصية.
- حـاول أنْ تحمـي هاتفـك المحمـول مـن خـلال وضـع برامـج تظهـر أرقـام المتصلـين المجهولـة حتـى يكـون لـك إثبـات عـلى مـن يتحـدث إليـك مـن المجهولـين.
- لا تضـع بياناتـك ومعلوماتـك وصـورك الشـخصية عـبر مواقـع التواصـل الاجتماعـي بشـكل عـام دون عمـل أداة الخصوصيـة التـي تتيـح للأصدقـاء الذيـن تثـق بهـم أو مـن تختارهـم الدخـول لهـذه المعلومـات دون غيرهـم.

-2 الجانب العلاجي:

تعرضت للابتزاز ماذا افعل؟ الإجابة في السطور التالية:

إنّ التعامل مع الابتزاز الإلكتروني أو كيفية التعامل مع المبتز من الأمور التي تهم الجميع خاصة أولئك الذين تعرضوا بالفعل للابتزاز الإلكتروني إما مالياً أو جنسياً، فهو ما بين نارين، نار الاستسلام للشخص المبتز، ونار عدم معرفة الخلاص من هذا الابتزاز، وفيما يلي نتحدث عن طريقة التعامل مع المبتز: لكن هذه الخطوات الوقائية قد لا تجدي بعد التعرض فعلاً للابتزاز الإلكتروني ومن أجل ذلك سنتحدث عن كيفية التعامل مع الشخص المبتز عبر الانترنت.

من أجل العلاج فلا بد من زرع الرقابة الذاتية للفرد نفسه والحرص على تنشئة الأبناء على القيم السامية وزيادة الترابط الأسري وخصوصاً بين الأبناء والاباء وبهذا لا بد التعرف طرق العلاج والتي[75] هي:

1. الأسرة: وذلك باتباع أسلوب الحوار الفعال داخل الأسرة الواحدة وشغل أوقات الفراغ بما هو مفيد، وكذلك ضرورة اتباع بالإرشادات والتعليمات الهامة التي يجب تنشئة أبنائنا عليها طالما بات استخدام الأجهزة الذكية متاح لهم وفي أيديهم على مدار الساعة ومنها عدم نشر الصور الخاصة لهم أو لذويهم بأي موقع أو برنامج الحذر من وضع الصور الخاصة مخزنة بالأجهزة حيث إنّ هنالك برامج تسترجع كل الملفات المحذوفة من الجوال والحاسب حتى بعد القيام بحذف جميع البيانات والملفات «المفرمتة»، إلى جانب عدم استقبال أو التفاعل مع أي رسالة مبهمة تطلب معلومات خاصة سواء كانت مرسلة بالبريد الإلكتروني أو بواسطة برامج التواصل مهما كانت تحمل من عروض مغرية كشركات توظيف أو إعلانات بجوائز والحرص على وضع كلمة سر للدخول لجميع الأجهزة الخاصة. بالإضافة إلى ذلك ضرورة انتباه الأسرة إلى أمر مهم جدا وهو الحرمان العاطفي الذي يقود الأبناء وبالأخص الفتيات إلى الجري وراء كسب العاطفة من الغريب والتي قد يستغلها بالإيقاع بفريسته عبر ابتزازهن عاطفياً عن طريق مواقع التواصل، وتذكير الأبناء وخاصة الذكور بقصص التراث التي تشير إلى ضرورة سداد الدين المعنوي قبل المادي أو كما تدين تدان فالذي ينتهك حرم الأخرين تنتهك حرمه فهذي عدالة اللَّه:(**وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ**) [76].

2. القانون: نظراً لقلة انتشار الثقافة القانونية يلج الأفراد للصمت على هذه الجريمة الخطيرة خوفاً من الإشهار وتبعاته التي قد تكون سبباً للدمار النفسي الشامل للضحية الذي يؤثر سلباً على العائلة وبالتالي على المجتمع.

3. المدرسة: ويتم ذلك من خلال توعية الطلبة وارشادهم بهذا الموضوع وتفعيل دور الاخصائيين الاجتماعيين في المدارس والجامعات وضرورة توجيه الأفراد في حال تعرضهم للابتزاز الإلكتروني فيجب عليه ألا يتواصل مع المُبتَز نهائياً والسعي وراء إغلاق جميع الحسابات التي يعرفها المُبتَز مع أهمية عدم مجاراة المبتز وعدم الرضوخ لأي طلب يطلبه أبداً حتى لو تلقى الضحية التهديد الشديد بإرسال البيانات لأي شخص مهما كان. هذا كما لا بد من الحذر من إرسال المال نهائياً للمُبتَز لأن ذلك لن ينهي الجريمة بل سوف يشجع الأخير من يطلب مراراً

وتكـراراً وبشـكل لا نهـائي. ولا يتـم ذلـك إلا مـن خـلال تفعيـل التعـاون بـين البيـت والمدرسـة والقانـون والمجتمـع، والاهتـمام بـدرسي التربيـة الرياضيـة والتربيـة الفنيـة واعتمادهـما كـدرس أسـاسي وذلـك لتبديـد الطاقـات الموجـودة عنـد الطلبـة وتحويلهـا مـن طاقـة هدامـة إلى طاقـة بنـاءة.

وكذلـك الاهتـمام بالجانـب التربـوي إضافـة إلى الجانـب التعليمـي فقـد يجـد الطلبـة في المـدرس أو المدرسـة الحنـو والعطـف أكـثر مـن الأهـل. مـما يجعلهـم يتحدثـون إليهـم عـن مشـكلاتهم التـي قـد لا يتجـرؤون في الحديـث فيهـا مـع الأهـل.

4. الإعـلام: ويتـم ذلـك مـن خـلال إنتـاج برامـج ومسلسـلات تلفزيونيـة توضـح تأثـير الابتـزاز وكيف يتـم ومـا هـي طرقـه وكيـف يتـم تعامـل القانـون معهـا، الإعلامـي، كذلـك لا ينبغـي عـلى الإعـلام الاكتفـاء بنـشر الخـبر دون أن تصاحبـه إضـاءات نفسـية واجتماعيـة حـول طبيعـة هـذا السـلوك الإجرامـي، وإدانـة فاعله.

الشرطة والتعامل مع الابتزاز الإلكتروني:

زادت قضايـا الابتـزاز خـلال السـنوات الاخـيرة في مجموعـة مـن الـدول العربيـة، لذلـك نلقـي الضـوء بالتفصيـل عـن كيفيـة طـرق التعامـل مـع قضايـا الابتـزاز مـن الناحيـة القانونيـة، والخطـوات الواجـب إتباعهـا مـن الشـخص الخاضـع للابتـزاز سـواء في طريقـة إبـلاغ الشرطـة أو القيـام بتوكيـل محامـي قضايـا ابتـزاز لحمايتـه مـن الابتـزاز الإلكـتروني، وهـذا ينحـصر في الخطـوات التاليـة:

- قـم بتقديـم شـكوى إلى الشرطـة بمـا يثبـت الابتـزاز سـواء عـلى مواقـع التواصـل الاجتماعيـة أو اليوتيـوب أو المواقـع الجنسـية وغيرهـا، فقـد يكـون الشـخص المبتـز نـشر فيديـو أو صـور تخصـك عـلى تلـك المواقـع لذلـك احتفـظ بنسـخة منهـا وقدمهـا للشرطـة.
- اسـتخدم خدمـة Google Alert وهـي إحـدى الخدمـات التـي تقدمهـا جوجـل حديثـاً مـن أجـل تنبيهـك ببعـض الإشـعارات التـي تخصـك، فقـم بالبحـث عـن أي فيديـو أو صـورة وعليهـا اسـمك مـن خـلال هـذا التنبيـه لتعـرف مـا هـي الأشـياء الجديـدة التـي تخصـك عـلى محـرك البحـث جوجـل.
- هنـاك العديـد مـن الخطـوط السـاخنة التـي يمكنـك الاتصـال بهـا في جميـع الـدول العربيـة، حيـث وفـرت وزارات الداخليـة في جميـع الـدول العربيـة شرطـة متخصصـة في الجرائـم الإلكترونيـة تتخصـص بالقبـض عـلى مـن يقومـون بسرقـة البيانـات أو نـشر محتويـات غـير لائقـة عـلى شـبكة الإنترنـت أو شـبكات النصـب الإلكـتروني أو مـن يقومـون بالتصيـد والابتـزاز.
- مـن الممكـن توكيـل محامـي متخصـص في قضايـا الابتـزاز الإلكـتروني وهـذا يسـاعدك عـلى الخـروج مـن فـخ الابتـزاز المـالي والجنـسي الـذي قـد تكـون واقـع فيـه، وذلـك لأن المحامـي والتوكيـل لـه في مثـل هـذه القضايـا يتيـح لـك بعـض المميـزات مثـل:
- تقديم النصائح والاستشارات القانونية في حالة الخضوع للابتزاز.

- متابعة البلاغات والشكاوى التي تقدمت بها لشرطة مكافحة الجرائم الإلكترونية.
- إرسـال البلاغـات القانونيـة الضروريـة لمواقـع التواصـل الاجتماعـي لوقـف الصفحات أو الحسـابات التـي نـشرت الصـور والفيديوهـات الخاصـة بـك دون علمك.
- متابعة الشخص المبتز في حال كشفه وإبلاغ الجهات المختصة لاتخاذ اللازم.

ومـن أهـم النـماذج في طـرق التعامـل مـع المبتزيـن والقضـاء عـلى قضايـا الابتـزاز الإلكـتروني النمـوذج السـعودي.

أولاً: كيفية التعامل مع الابتزاز الإلكتروني في السعودية.

زادت في السـنوات الأخـيرة قضايـا الابتـزاز الإلكـتروني في السـعودية، مـما جعـل المملكـة تضـع قوانـين حـادة لمكافحـة الابتـزاز الإلكـتروني وذلـك مـن خـلال جهـات متخصصـة في التتبـع والقبـض عـلى المبتزيـن وذلـك في سريـة تامـة لحمايـة بيانـات ومعلومـات الأشـخاص الخاضعـين للابتـزاز.

ماهي جهات التعامل مع المبتزين داخل المملكة؟

يعتـبر جهـاز مكافحـة الجرائـم الإلكترونيـة التابـع للشرطـة السـعودية هـو الجهـة الحكوميـة المتخصصـة في متابعـة قضايـا الابتـزاز الإلكـتروني وهـي مـن أكـثر الجهـات أمانـاً في مكافحـة الابتـزاز الإلكـتروني حيـث لهـا بعـض المميـزات مثـل الأمـن، والحرفيـة الكبـيرة في تتبـع الجـاني، وهنـاك الجهـات الخاصـة الغـير حكوميـة وأفضلهـا عـلى الإطـلاق نظـام «واجـه لمعالجـة الابتـزاز الإلكـتروني» والـذي يعمـل بـه العديـد مـن الرجـال القانونيـين والتقنيـين المتخصصـين في تتبـع الهاكـرز وفي طـرق التعامـل مـع قضايـا الابتـزاز الإلكـتروني، ونظـام «واجـه» قـادر بـإذن اللـه عـلى إنهـاء جميـع حـالات الابتـزاز الإلكـتروني حتـى لـو كان مصـدره خـارج المملكـة وذلـك مـن خـلال شـبكة المحاميـين الدوليـين الذيـن يعملـون معهـا في جميـع أنحـاء العـالم.

الخاتمة

الحمـد للـه رب العالمـين و الصـلاة و السـلام عـلى أشرف المرسـلين نبينـا محمـد و عـلى آلـه و صحبـه أجمعـين بحمـد اللـه لقـد انتهيـت مـن موضـوع، دور السياسـة الجنائيـة في مكافحـة جريمـة الابتـزاز الالكـتروني في المملكـة العربيـة السـعودية في الشريعـة الاسـلامية و النظـام (دراسـة مقارنـة) و توصلـت لعـدة نتائـج و توصيـات كانـت عـلى النحـو الآتي :

اولا: النتائج:

1. السياسة الجنائية بالشريعة الاسلامية هي سياسة رشيدة لا تقف جامدة عند عدم النصوص وانما تنفذ الى المصالح الحقيقية للناس مادامت في الإطار الذي نزلت به السنة.
2. ولم يشترط النظام السعودي أن يكون نظام الحاسب الالي أو غيرة من الوسائل الإلكترونية أن يكون محميا بكلمة السر، بل إن الدخول غير المشروع معاقب عليه حتى ولو لم يعن صاحبه.
3. النظام السعودي اشترط أن يكون الدخول المجرم هو بقصد تحقيق غاية معينة، أي استلزم توافر نية معينة وهو ما نسميه بالقصد الخاص، ومن صوره، الدخول بقصد التهديد أو الابتزاز.
4. يشترط لوقوع جريمة الابتزاز أن يكون بطلب أمر رغماً عن إرادة المجني عليه، وذلك كأن يطلب منه مال ليس من حقه، أو يطلب منه علاقة جنسية.
5. وبالاطلاع على نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية السعودي نجد أن نص المادة 3

منه نصت على تجريم المساس بالحياة الخاصة عن طريق استخدام الهواتف النقالة المزودة بالكاميرا أو ما في حكمها، والتشهير بالآخرين أو الحاق ضرر بهم، عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة.

6. وفي جريمة الابتزاز الإلكتروني تقع النتيجة الجرمية بمجرد قيام الجاني بتهديد المجني عليه بإفشاء سر من أسراره التي يعتبرها أمرا لا يجب الاطلاع عليه امام الملأ، وكان التهديد بأمر غير مشروع، طالما سبب ذلك الخوف والهلع والتأثير على إرادة نفسية المجني عليه بأن القى في نفسه قلقا من قيام المبتز بتنفيذ تهديده.

ثانيا: التوصيات:

1. لابد من اصدار نظام جديد قائم بذاته لمعالجة جرائم الابتزاز الالكتروني.
2. من اجل العلاج للجرائم الإلكترونية لا بد منا من زرع الرقابة الذاتية للفرد نفسه والحرص على تنشئة الأبناء على القيم السامية وزيادة الترابط الأسري وخصوصا بين الأبناء والاباء.
3. يعتبر جهاز مكافحة الجرائم الإلكترونية التابع للشرطة السعودية هو الجهة الحكومية المتخصصة في متابعة قضايا الابتزاز الإلكتروني وهي من أكثر الجهات أماناً في مكافحة الابتزاز الالكتروني، لذلك لابد من دعمهم وتطوير هذه الاجهزة.

المراجع والمصادر

(1) ابـن منظـور، لسـان العـرب، ج3، ص(2149)، الـرازي، مختـار الصحـاح، ص(321)، محمـد الغيـاط، السياسـة الجنائيـة وحمايـة حقـوق الحـدث الجانـح في المغـرب بحـث لنيـل دبلـوم الدراسـات العليـا المتخصصـة، كليـة علـوم التربيـة، الربـاط، 2006 ص27 إلى 31.

(2) أحمـد بـن محمـد، المصبـاح المنـير، تحقيـق يوسـف الشـيخ محمـد، المكتبـة العصريـة، بـيروت لبنـان، الطبعـة الثالثـة عـام 1420 هــ مادة سـوس، ص 154.

(3) ابن منظور، لسان العرب، ج108/6.

(4) رواه الشـيخان، البخـاري في صحيحـه، ضبـط و ترقيـم الدكتـور مصطفـى البغـا، دار اليمامـة دمشـق سـورية و دار ابـن كثـير بـيروت لبنـان، الطبعـة الخامسـة عـام 1414 هــ رقـم 3268، ج3/ 1273. ومسـلم في صحيحه ضبـط و ترقيـم الشـيخ محمـد فـؤاد عبـد الباقـي، دار الفكـر، بـيروت، الطبعـة الثانيـة عـام 1398هــ رقـم 1842، ج1471/3.

(5) ابـن الأثـير، مجـد الديـن أبي السـعادت المبـارك بـن محمـد الجـزري، النهايـة في غريـب الحديـث و الأثـر لابـن الأثـير ، تحقيـق طاهـر الـزاوي، و محمـود الطناجـي، دار إحيـاء الكتـب العربية مـصر، ج421/2.

(6) تعريف السياسة لغة واصطلاحاً كتابة سميحة ناصر خليف - موضوع -أكبر موقع عربي بالعالم.

(7) كليـة الحقـوق - جامعـة المنصـورة- حـصري تعريـف السياسـة واهـم المصطلحـات السياسـية ، د احمـد فتحـي سرور - اصـول السياسـة الجنائيـة ,دار النهضـة العربيـة ، 1771، ص11.

(8) لسان العرب، لابن منظور، ج 392/2 – 394.

(9) حاشية ابن عابدين، محمد أمين، ج527/6.

(10) والجنايـة عنـد رجـال القانـون الوضعـي نـوع مـن أخطـر أنـواع الجريمـة وهـو أكثرهـا خطـورة و أشـدها عقوبـة (اتجاهـات السياسـة الجنائيـة المعـاصرة والشريعـة الإسـلامية) محمـد المـدني بوسـاق، مركـز الدراسـات و البحـوث، جامعـة نايـف العربيـة، الريـاض عـام 1423 هــ ص12.

(11) شرح قانـون العقوبـات - النظريـة العامـة للجريمـة - د.عبـد العظيـم مـرسي وزيـر،2019/5/26م، تاريـخ الرجـوع/2020/17م https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AC%D9%86%D8%A7%D9%8A%D8%A9

(12) الأسـتاذ الدكتـور محمـد ابراهيـم زيـد «نحـو اسـتراتيجية عربيـة مؤسسـة عـلي سياسـة معينـة إصلاحيـة بمواجهـة احتياجـات القـرن الواحـد والعشريـن «، مجلـة الفكـر الشرطـي (الشـارقة) العـدد الثالـث (1997/12م) المجلـد السـادس ص(137)، الدكتـور احمـد فتحـي سرور، المشـكلات المعـاصرة للسياسـة الجنائيـة، مطبعـة جامعـة القاهـرة (1983م)، ص(14) ومابعدهـا، الدكتـور احمـد عـلي أبراهيـم حمـو، محـاضرات في علـم الأجـرام، ص(8-9).

(13) د. عبـد الحفيـظ بلقـاضي – توجهـات السياسـة الجنائيـة الجديـدة في مكافحـة الظاهـرة الاجراميـة – مدخـل الى الاسـس العامـة للقانـون الجنـائي – الجـزء الاول.

(14) عبد الوهاب خلاف، السياسة الشرعية، دار الأنصار (القاهرة) (1397هـ1977-م)، ص(15).

(15) ابـن القيـم الجوزيـة، الطـرق الحكميـة في السياسـة الشرعيـة، دار الكتـب العلميـة (لبنـان)، ص(13)، عبـد الوهـاب خـلاف، السياسـة الشرعيـة،(17).

(16) إبراهيـم بـن يحيـي، السياسـة الشرعيـة، تحقيـق الدكتـور فـؤاد عبـد المنعـم، النـاشر مؤسسـة شـباب الجامعـة (الإسـكندرية) (ب0ت)، ص(17).

(17) الدكتـور سـعيد زيـوش - ظاهـرة الابتـزاز الالكـتروني وأسـاليب الوقايـة منهـا قـراءة سوسـيولوجية وأراء نظريـة - جامعـة الشـلف، الجزائـر .

(18) تعريف و معنى ابتزاز في معجم المعاني الجامع - https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar/ابتزاز.

(19) المعجم: القاموس المحيط https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar/ابتزاز- .

(20) تعريـف و معنـى إلكـتروني في معجـم المعـاني الجامـع-https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar/%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A/

(21) الالكترونيـات، ويكيبيديـا الموسـوعة الحـرة، بتاريـخ:2020/3/25م، تاريـخ المراجعـة:2020/4/18م، ttps:// ar.wikipedia.org/wiki

(22) الدكتـور نـوال بنـت عبـد العزيـز العيـد- الابتـزاز: المفهـوم، الأسـباب، العـلاج، ضمـن بحـوث نـدوة الابتـزاز مركـز باحثـات لدراسـات المـرأة، بالتعـاون مـع قسـم الثقافـة الإسـلامية بجامعـة الملـك سـعود، ص95.

(23) الابتـزاز الالكـتروني، ويكيبيديـا الموسـوعة الحـرة، بتاريـخ 2019/12/19م، وتاريـخ المراجعـة: 2020/4/18م، https://ar.wikipedia.org/wiki

(24) الدكتـورة داليـا عبـد العزيـز، أسـتاذ القانـون الجنـائي المسـاعد، كليـات القصيـم الأهليـة المملكـة العربيـة السـعودية -المسـؤولية الجنائيـة عـن جريمـة الابتـزاز الإلكـتروني في النظـام السـعودي دراسـة مقارنـة -بحـث نـشر في مجلـة جيـل الأبحـاث القانونيـة المعمقـة العـدد 25 الصفحـة 27.

(25) الدكتور نوال بنت عبد العزيز العيد -الابتزاز: المفهوم، الأسباب، العلاج، ص97.

(26) ويكيبيديـا الموسـوعة الحـرة، الدكتـور محمـد غانـم يونـس- الابتـزاز الالكـتروني- مجلـة الابتـزاز الإلكـتروني جريمـة العـصر الحديث-العـراق- وزارة الداخليـة الاصـدار الثـاني – ص (5).

(27) مجلة مدى الإلكترونية - https://mada.ps/ar/homePage .

(28) الركـن الشرعـي للجريمـة في القانـون الجزائـري)- منتـدى شـؤن قانونيـة – مواضيـع المستشـار الليبي،بتاريـخ2014/3/29م، تاريـخ المراجعـة:2020/4/18م، https://www.startimes.com/f.aspx-?t=34103314

(29) الدكتـور رمسـيس بهنـام، النظريـة العامـة للقانـون الجنـائي، ص(18-27)، الدكتـور مأمـون محمـد سـلامة، قانـون عقوبـات القسـم العـام، ص(586).

(30) الدكتـور مصطفـي العوجـي، القانـون الجنـائي العـام، ج1، ص(137)، الدكتـور عـلي راشـد، موجـز القانـون الجنـائي، دار النـشر للجامعـات المصريـة عـام (1951م)، ص43 ومابعدهـا.

(31) الدكتـور اكـرم نشـأت ابراهيـم، الحـدود القانونيـة، سـلطة القـاضي الجنـائي في تقديـر العقوبـة، ص(17-20)، الدكتـور عـلي أبراهيـم حمـو، محـاضرات في علـم الجـرام، الطبعـة الأولي (1418هـ1998-م)، ص20.

(32) ولـد بقريـة المغاويـر، ريفـي المتمـة 1946م، خريـج القانـون جامعـة الخرطـوم 1970م، الماجسـتير جامعـة (كنبيردج)بالمملكـة المتحـدة 1973م، الدكتـوراه 1976م مـن جامعـة ادنـبرة بالمملكـة المتحـدة، محـاضر بكليـة القانـون جامعـة الخرطـوم(1976م).

(33) الدكتـور عبداللـة احمـد نعيـم، القانـون الجنـائي السـوداني، مطبعـة الحريـة 0أمدرمـان)الطبعـة الأولي(1986م)، ص27.

(34) المرجع السابق، ص27.

(35) الدكتـور محمـد محـي الديـن عـوض «نحـو توحيـد القوانـين الجنائيـة في البـلاد العربيـة «، والمجلـة الجنائيـة القوميـة العـدد الأول والثـاني، اصـدار المركـز القومـي للبحـوث الأجتماعيـة الجنائيـة (مصر)عـام (1976م)، المجلـد 19، ص410

(36) سورة الإسراء (الآية – 15).

(37) سورة القصص (الآية – 59).

(38) عبـد القـادر عـوده، التشريـع الجنـائي الاسـلامى، ج1، ص 115ومـا بعدهـا؛ محمـد أبـو زهـرة الجريمـة دار الفكـر العربي(القاهـرة)، (ب، ت)، ص(160).

(39) مجمد أبو زهرة، الجريمة، ص 161.

(40) المـادة 3 مـن نظـام مكافحـة الجرائـم المعلوماتيـة السـعودي الصـادر مـن مجلـس الـوزراء برقـم 79 في تاريـخ 1428/3/7هـ

(41) المـادة 13 مـن نظـام مكافحـة الجرائـم المعلوماتيـة السـعودي الصـادر مـن مجلـس الـوزراء برقـم 79 في تاريـخ 1428/3/7هـ

(42) الفقرة رابعا / من القرار الوزاري رقم 2000 في تاريخ 1435/6/10هـ

(43) الدكتـور عـادل قـورة، محـاضرات في قانـون العقوبـات، القسـم العـام ص-103 منتديـات اسـتار تايمـز، بتاريـخ 2014/12/28م، تاريخ المراجعة:2020/4/18م، https://www.startimes.com/f.aspx?t=36015683

(44) علي حسين خلف، سلطان عبد القادر الشاوي – المبادئ العامة في القانون العقوبات ص 138--147.

(45) الدكتـورة فريـدة اليومـوري - أسـتاذة القانـون الخـاص ومنسـقة ماسـتر قانـون الشـغل والعلاقـات المهنيـة بكليـة الحقـوق بسـلا _جريمـة الابتـزاز الإلكـتروني – مجلـة بيـان اليـوم المغربيـة - عدالـة3 يوليـو، 2019 - 10: 13.

(46) الدكتـورة فريـدة اليومـوري - أسـتاذة القانـون الخـاص ومنسـقة ماسـتر قانـون الشـغل والعلاقـات المهنيـة بكليـة الحقـوق بسـلا _جريمـة الابتـزاز الإلكـتروني – مجلـة بيـان اليـوم المغربيـة - عدالـة3 يوليـو، 2019 - 10: 13.

(47) يعاقـب بالسـجن مـدة لا تزيـد عـلى سـنة وبغرامـة لا تزيـد عـلى خمسـمائة ألـف ريـال، أو بإحـدى هاتـين العقوبتـين؛ كل شـخص يرتكـب أيـاً مـن الجرائـم المعلوماتيـة الآتيـة:

-1 التنصـت عـلى مـا هـو مرسـل عـن طريـق الشـبكة المعلوماتيـة أو أحـد أجهـزة الحاسـب الآلي - دون مسـوغ نظامـي صحيـح - أو التقاطـه أو اعتراضـه.

-2 الدخول غير المشروع لتهديد شخص أو ابتزازه؛ لحمله على القيام بفعل أو الامتناع عنه، ولو كان القيام بهذا الفعل أو الامتناع عنه مشروعاً.

-3 الدخول غير المشروع إلى موقع إلكتروني، أو الدخول إلى موقع إلكتروني لتغيير تصاميم هذا الموقع، أو إتلافه، أو تعديله، أو شغل عنوانه.

-4 المساس بالحياة الخاصة عن طريق إساءة استخدام الهواتف النقالة المزودة بالكاميرا، أو ما في حكمها.

-5 التشهير بالآخرين، وإلحاق الضرر بهم، عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة.

(48) المادة (7/1) من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية لعام -1428 الدخول غير المشروع، دخول شخص بطريقة متعمدة إلى حاسب آلي، أو موقع إلكتروني، أو نظام معلوماتي، أو شبكة حاسبات آلية غير مصرح لذلك الشخص بالدخول إليها.

(49) محمد بن عبد المحسن بن شهلوب -جريمة الابتزاز -دراسة مقارنة بين الفقه و النظام -دار كنوز اشبيليا للنشر -الطبعة الاولى – 1437-2016 م – ص 87 .

(50) لمزيد من التفصيل راجع الدكتورايمن عبد الله فكري – الجرائم المعلوماتية دراسة مقارنة في التشريعات العربية و الاجنبية – مكتبة القانون و الاقتصاد – الرياض – 1436-2015م – ص 799 و بعدها.

(51) المرجع السابق - مكافحة جرائم المعلوماتية في الم، وفقا لنظام مكافحة جرائم المعلوماتية الصادر في 7/ 3/ 1428هـالموافق 26/ 3/ 2007م

(52) الدكتورة شيماء عبدالغني محمد عطاالله أستاذ القانون الجنائي المساعد كلية الأنظمة والعلوم السياسية.

(53) المسؤولية الجنائية عن جريمة الابتزاز الإلكتروني في النظام السعودي دراسة مقارنة، د/ داليا عبد العزيز، أستاذ القانون الجنائي المساعد، كليات القصيم الأهلية المملكة العربية السعودية، بحث نشر في مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة العدد 25 الصفحة 27.

(54) سورة الحجرات (الآية 12).

(55) سورة الحجرات (الآية 6).

(56) سيد قاسم المصري - حرمة الحياة الخاصة فى الدين والقانون والمواثيق الدولية- جريدة الشروق - الثلاثاء 24 ديسمبر 20199: 18 م القاهرة.

(57) مرايم جمال الدين التويجيري - أساليب ارتكاب جرائم الذم والقدح والتحقير إلكترونياً- فيلادلفيا المعرفة (فيلادلفيا المعرفة) هو مشروع ريادي يُعنى بإغناء المحتوى العربي على شبكة الإنترنت من خلال كتابة مقالات علميّة أصيلة وأخرى مترجمة، يقوم عليها طلبة الجامعة بالتعاون مع المجتمع المحليّ إسهامًا في نشر المعارف والعلوم عالميًا بلغة عربيّة سليمة، سبتمبر 3، 2019 | الحقوق.

(58) حسين عبد الصاحب عبدة الكريم الربيعي - جرائم الاعتداء على حق الانسان في التكامل الجسدي -الصفحة: ص97-99.

(59) علا عبيات -عناصر الركن المادي للجريمة- آخر تحديث: ٠٨: ٣٧، ١٥ مايو ٢٠١٧.

(60) مجلة الفكر القانوني على الفيس بوك 9/ 9/ 2012م،تاريخ الرجوع:2020/4/18م https://ar-ar.face-/book.com/alfikrAlqanouny/posts/155766737894491

(61) الدكتور زكي محمد شناق – النظام الجنائي السعودي القسم العام (نظرية الجريمة و العقوبة) – الطبعة الاولى – 1438ه 2017-م – ص -107 111.

(62) 6 الدكتور محمد عبد الجليل العوابدة – قانون العقوبات العام في المملكة العربية السعودية – ط1 1438هـ 2017 م – ص 57 63-).

(63) الدكتور زكي محمد شناق – النظام الجنائي السعودي القسم العام (نظرية الجريمة و العقوبة) – الطبعة الاولى – 1438ه 2017-م – ص-133 150، الدكتور محمد عبد الجليل العوابدة – قانون العقوبات العام في المملكة العربية السعودية –الطبعة الاولى 1438 هـ- 2017 م –ص63-75.

(64) المرجع السابق نفس الصفحات.

(65) رامي احمد الغالبي مدير الدائرة القانونية / جامعة الإمام جعفر الصادق- -جريمة الإبتزاز الإلكتروني وآلية مكافحتها في جمهورية العراق- مجلة الابتزاز الإلكتروني جريمة العصر الحديث-العراق – وزارة الداخلية الاصدار الثاني - ص30.

(66) مجلة واجهة - مراحل الابتزاز الالكتروني حتى لا تكون ضحية لمبتز، تاريخ الرجوع:2020/4/18م https://www.wajeh.co

(67) مجلة لها أون لاين - دراسة سعودية: نشر الصور يتصدر وسائل الابتزاز وخوف الفتيات يعوق ملاحقة الجناة، أحوال الناس - الرياض - ربيع أول - 1438 هـ 11 - ديسمبر – 2016م، تاريخ 2020/4/18م، https://www.lahaonline.com/articles/view/51883.htm

(68) نورة العطوي – تحقيق - جريدة الرياض الإلكترونية - الخميس 3 شعبان 1436 هـ - 21 مايو 2015م - العدد 17132 -الابتزازمؤشر خطير على تغيّر القيم- http: //www. alriyadh. com/1049899.

(69) الدكتور رنا عبد المنعم كريم، الدكتور احمد عبد خضير - الجامعة المستنصرية كلية التربية كلية الآداب قسم العلوم التربوية والنفسية قسم الفلسفة - الابتزاز الالكتروني (الداء و الدواء) // :https .moi. gov. iq/upload/upfile/ar/925. pdf

(70) محمد بن عبد المحسن بن شهلوب – جريمة الابتزاز – مرجع سابق – ص 62.

(71) مجلة نظرة للدراسات النسوية - الآثار النفسية والاجتماعية على الناجيات من الاعتداء الجنسي والاغتصاب،2016/11/27م، تاريخ الرجوع 2020/4/18م، https://www.nazra.org

(72) محمد بن عبد المحسن بن شهلوب – جريمة الابتزاز – مرجع سابق – ص 62.

(73) الدكتور زيد بن محمد الرماني الآثار الاقتصادية والاجتماعية للجريمة الآثار الاقتصادية والاجتماعية للجريمة- مقالات متعلقة -تاريخ الإضافة: 2014/7/23 ميلادي - 1435/9/25 هجري زيارة: 18945 – مجلة الألوكة الثقافية.

(74) مجلة صانعو الحدث – ما هو أثر الجريمة الإلكترونية على اقتصادات الدول – 19/ 10/ 2016م، تاريخ الرجوع:2020/4/18م، https://saneoualhadath.me

(75) الدكتورة زينب بنت عبد العزيز احمد المحرج – الابتزاز في المجتمع السعودي و ضوابط الحد منه – مكتبة القانون و الاقتصاد – الطبعة الاولى – 1436 هـ – 2015 م – ص 76-94.

(76) الدكتورة زينب بنت عبد العزيز احمد المحرج – الابتزاز في المجتمع السعودي و ضوابط الحد منه – مكتبة القانون و الاقتصاد – الطبعة الاولى – 1436 هـ – 2015 م – ص76-94، الدكتورة نوال بنت عبدالعزيز العيد الابتزاز: المفهوم، الأسباب، العلاج – مرجع سابق.

(77) سورة المائدة (الآية - 45).